أهمية الأداء في نقل القراءات وتحريراتها
The Importance of Performance in Transmitting Readers

د. أنس عبدالله محمد أحمد*

جامعة الكويت، كلية الشريعة (الكويت)

sna7777@hotmail.com

تاريخ الارسال: 2025/10/31 تاريخ القبول: 2025/12/04 تاريخ النشر: 2025/12/27

ملخص:

هذا بحث بعنوان: "**أهمية الأداء في نقل القراءات وتحريراتها**"، يتناول مسألة مهمة تتعلق بالقرآن الكريم وقراءاته، ألا وهو الأداء والنقل للقرآن الكريم عمّن سبقنا، إلى الناقل الأول؛ وهو محمد د.

ولا يخفى أن النقل والأداء هو المعتمد أصالة في نقل القرآن، ولم تكن هناك وسيلة أخرى غيرها.

بل إن الصحابة ن لما جمعوا المصحف -كتابةً-، لم يستغنوا عن الحفظ والنقل، بل كان هو الأصل في كتابة القرآن.

ثم أدّاه الصحابة لمن بعدهم حتى وصل إلينا أداءً محفوظاً بحفظ الله لأ له.

وفي هذه الورقات سأبيّن أهمية الأداء في نقل القرآن والقراءات، وأن الأداء -المتفق عليه[1] قيمته كبيرة.

بل إنَّ الأداء هو الحاكِم على اللغة -كما ذكر العلماء-[2].

الكلمات المفتاحية: الأداء، تحريرات القراءات، نصوص، ابن الجزري، نقل.

* المؤلف المرسل

Abstract

This topic, entitled: "The Importance of Performance in Transmitting Readers," dealt with the important issue of asking about the Holy Qur'an and its readings, which is the performance and transmission of the Holy Qur'an from those who came before us, to the first transmitter; He is Muhammad D.

It is no secret that there is no deficiency in the transmission of the Qur'an, and there was no other means.

Indeed, when the Companions compiled the Qur'an in writing, they did not dispense with memorizing and transmitting it. Rather, it was the basis for writing the Qur'an.

Then the Companions performed it for those who came after them until we reached a performance preserved by God's protection because it was his.

These papers confirm the importance of influence in transmitting the Qur'an and readings, and that the agreed upon performance is great.

Rather, performance is the ruler of language - as scholars have mentioned.

Keywords: performance, reading edits, texts, ibn-aljazari, transfer.

مقدمة

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:102]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[النساء:1]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا﴾ [الأحزاب:71]، أمّا بعد:

فإنّ أنفس ما يبذل الإنسان فيه وقتَه ما يتعلق بالبحث والمدراسة لكتاب الله ﷻ بمختلف علومه وفنونه، ولا شيء أعظم من الدفاع عن كتاب الله ﷻ، سواء فيما يتعلق بمعانيه أو ألفاظه، والدفاع عما وصل إلينا عن طريق العلماء الراسخين، ابتداء بالسلف الطيب، ثم من تلقَّوا عنهم هذا الكتاب العظيم، إلى يومنا هذا، ولا ريب أن العصمة لا توجد لأحد إلا للأنبياء لإ، فقد يجتهد بعض العلماء في مسائل معينة ولا يحالفهم الصواب، وهم مأجورون – بإذن الله– في اجتهادهم، كما قال النبي غ: "إذا حكم الحاكمُ فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[3]، لكن لا تعني سلامة النية أن يؤخذ بكلامهم، فالحقّ أحقّ أن يتّبع، وردُّ الباطل واجب على كل مسلم، وعلى المسلم قبول الحقّ ولو على نفسه.

مشكلة البحث: يعالج هذا البحثُ السؤالَ الآتي:

ما أهمية الأداء في نقل القرآن الكريم –بقراءاته–؟

ويتفرع عليه: ما موقفنا ممن يمنع الأداء ويأخذ بعض الأوجه من الكتب، بل ويخطّيء الناقلين عمن سبقه؟

الدراسات السابقة: لم أجد –حسَب علمي– من كتب في هذا النوع من البحوث من حيث هذه التفاصيل والمسائل التي عولجت فيه. والله أعلم.

أهمية الموضوع:

-أنه يتعلق بكلام الله لأ، وعن أدائه كما تلقيناه، قال خ: "اقرؤوا كما عُلِّمتم"[4].

-أن هناك أحرفاً وكلماتٍ في القرآن والقراءات لا يمكن النطق بها إلا بالتلقي -أداء- عمن سبق.

-أهمية الأداء في تأصيل علم تحريرات القراءات العشر، والرد على بعض من يخالف ذلك.

أهداف الموضوع:

-الدفاع عن كلام الله لأ.

-الحفاظ والحماية لما وصل إلينا أداء، وأنه هو الأصل المقدم على ما سواه من طرق التلقي.

-منع التهوين والتقليل من شأن هذا الأصل، حيث ظهر -وخاصة في الفترة الأخيرة- من يحاول العبث بهذا الأصل -وإن لم يقصد ذلك-، بل ويعامل من خالفه بأنه هو المخطيء.

منهج البحث: اتبعت في دراستي المنهج العلمي الاستقرائي التحليلي متدرجاً في الخطوات الآتية:

1. ضبط المفردات اللازمة قدر ما يحتاج إليه البحث.
2. الرجوع إلى كلام أهل العلم، وخاصة المتقدمون.
3. الرجوع إلى كتب اللغة والمعاجم.
4. الاختصار قدر الإمكان في التعليق، حتى لا يطول البحث، مع مراعاة عدم الإخلال.
5. عزو الآيات بذكر السورة ورقم الآية، بعد ذكر الآية مباشرة، مع كتابتها بالرسم العثماني.

خطة البحث: قسّمت البحث إلى مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة. وفهارس البحث.

المقدمة، وفيها بيَّنْتُ أهمية البحث وأهدافه ومنهجيته وخطته.

التمهيد، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الأداء لغة.

المطلب الثاني: تعريف الأداء في اصطلاح القرّاء.

المبحث الأول: النقل عن العلماء في أهمية الأداء المتفق عليه وأنه المقدّم. والعلة في تقديمه.

المبحث الثاني: أثر الأداء في تحريرات علم القراءات. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: معنى التحريرات.

المطلب الثاني: أهمية التحريرات في التلقي، والغاية منها.

المطلب الثالث: ما منعه ابن الجزري من الأوجه، والسبب في اعتماد تحريرات ابن الجزري.

المطلب الرابع: أنواع وأسباب مخالفة بعض المحررين للتحريرات التي نص عليها ابن الجزري. واضطرابهم في ذلك.

الخاتمة: فيها أهمّ النتائج التي توصل إليها الباحث.

تمهيد:

المطلب الأول: تعريف الأداء لغة.

قال الجوهري: أَدَّى دَيْنه تأديَةً أي: قضاه، والاسم: الأداء[5].

وقال ابن سيده: أَدَّى الشَّيْءَ: أَوْصَله، والاسمُ: الأَداءُ[6].

وقال ابن فارس: (أَدَيَ) الهمزة والدال والياء أصل واحد، وهو إيصال الشيء إلى الشيء أو وصوله إليه من تلقاء نفسه [7].

المطلب الثاني: تعريف الأداء في اصطلاح القرّاء.

لا ريب أن التعريف الاصطلاحي في كل عِلْم له عَلاقة الجزء من الكل من التعريف اللغوي -الذي هو الأعمّ-، فالأداء إيصال القراءة من شخص إلى شخص، أو من جيل إلى جيل.

قال أبو شامة: "ولفظة الأداء كثيرة الاستعمال بين القراء، ويعنون بها تأدية القراء القراءة إلينا بالنقل عمن قبلهم"[8].

وقد أشار ابن مجاهد إلى ذلك في كتابه السبعة، حيث قال: "ومنهم من يؤدي ما سمعه ممن أخذ عنه ليس عنده إلا الأداء لما تعلم لا يعرف الإعراب"[9].

فنرى -واقعياً- أنّ التعريف الاصطلاحيّ فيه معنى الإيصال -الذي هو المعنى اللغوي-.

فمن قرأ القرآن فإنه وصلت له القراءةُ عمن سبقه، سواء بالسَّماع أو بالعرض[10].

تنبيه: قد يطلق الأداء في اصطلاح القرّاء والمجوّدين على حسن التلاوة والتجويد، لذا قال ابن الجزري في مقدمته في التجويد:

وهو أيضاً حِلْية القراءةِ... وزينة الأداءِ والتلاوةِ[11]

وقال أيضاً: "ولقد أدركنا من شيوخنا من لم يكن له حسْنُ صوتٍ ولا معرفةٌ بالألحان؛ إلا أنه كان جيِّدَ الأداء، قيِّماً باللفظ، فكان إذا قرأ أطرب المسامع وأخذ من القلوب بالمجامع، وكان الخلق يزدحمون عليه ويجتمعون على الاستماع إليه، أمَمٌ من الخواص والعوام،

يشترك في ذلك من يعرف العربي ومن لا يعرفه من سائر الأنام، مع تركهم جماعات من ذوي الأصوات الحسان عارفين بالمقامات والألحان؛ لخروجهم عن التجويد والإتقان"[12].

ولعل المناسبة بين المعنيين –أي: الإيصال وحسن التلاوة والتجويد– أن حسْنَ التلاوة والتجويد مرتبط بالقراءة الصحيحة التي هي مرتبطة بالإيصال عمن قبله.

المبحث الأول: النقل عن العلماء في أهمية الأداء المتفق عليه[13] وأنه المقدّم، والعلة في تقديمه.

ما ذكره العلماء في هذا الباب، لا يكاد يخلو منه كتاب، والسبب؛ أن النقلَ والأداء هو العمدة في نقل القرآن إلينا، فقد سمعه النبي ع من جبريل، ثم سمعه الصحابة ن من النبي ﷺ.

ومعرفة كيفية الأداء والنطق بالقرآن على الصفة التي نزل بها متوقفة على التلقّي والأخذ بالسماع، فكيف ينطق القاريء بعض الكلمات التي لا تؤخذ من القراءة من المصحف، مثل: ﴿تَأْمَنَّا﴾ [يوسف: 11]، والكلمات الممالة والتسهيل والرَّوْم...الخ؟. وقد أشار النبي ﷺ إلى أصل التلقي، بقوله: "اقرؤوا كما عُلِّمتم". وفي رواية: "إن رسول الله ﷺ يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما عُلِّم"[14].

وفي الأثر المشهور عن ابن مسعود ﷺ، أنه كان يُقريء رجلاً: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ﴾ [التوبة: 60]، مرسلةً؛ أي: من غير مدٍّ، فقال ابن مسعود: ما هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ، فقال: كيف أقرأكها يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أقرأنيها ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ﴾ فمدَّ الفقرآء"[15].

بل إن العلماء ذكروا –من شدة اهتمامهم– حرمة القراءة من غير نقل، كما قال ابن الجزري: "وَهَلْ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ الْقِرَاءَةُ بِمَا يَجِدُ فِي الْكِتَابَةِ مِنْ غَيْرِ نَقْلٍ؟"[16].

وقال مكي بن أبي طالب: ".. فَجَمِيعُ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ يَنْقَسِمُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ:

1. قسمٌ قرأتُ به ونقلتُه، وهو منصوص في الكتب موجود.
2. وقسمٌ قرأت به وأخذتُه لفظاً أو سماعاً ، وهو غير موجود في الكتب.

3.وقسمٌ لم أقرأ به ولا وجدته في الكتب، ولكن قسْتُه على ما قرأت به؛ إذ لا يمكن فيه إلا ذلك عند عدم الرواية في النقل والنص، وهو الأقل. اهـ[17].

وكذلك أشار إِلَى أهمية الأداء الإمامُ الدانيُّ، فقال: "وأخذ على ابن خاقان لورش بجعل الثانية ياء مكسورة في البقرة في قوله تعالى: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ إن﴾ [البقرة: 31]، وفي النور: ﴿عَلَى ٱلۡبِغَآءِ إِنۡ﴾ [النور: 33] فقط، وذلك مشهور في الأداء دون النص". اهـ[18].

وقال أيضاً: "اختلف في ذلك عن نافع: فروى ورش من غير رواية أبي يعقوب عنه الموافقة لابن كثير، ... وهذا الذي حكيناه عن أصحاب ورش، وقدّرناه من مذاهبهم في هذا الضرب، هو ما تلقيناه أداء، دون ما رويناه نصّاً" اهـ[19].

وقال ابن الجزري: "فقال -أعني الداني-: "والإسكان أصح في النقل وأكثر في الأداء، وهو الذي أَختارُه وآخذ به، ثم لما ذكر نصوص رواته قال: وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفشى في اللغة والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل، والرواية إذا ثبتت عنهم لم يردها قياس عربية ولا فشو لغة لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمصير إليها"[20]" اهـ[21].

وقال أيضاً: "(قلت): وهذا الذي ذكره الحافظ أبو عمرو متجه وظاهره محتمل لو كانت القراءة تؤخذ من الكتب دون المشافهة وإلا إذا كانت القراءة لا بد فيها من المشافهة والسماع فمن البعيد تواطؤ من ذكرنا من الأئمة شرقاً وغرباً على الخطأ في ذلك، وتلقي الأمة ذلك بالقبول خلفا عن سلف من غير أصل"[22].

ثم قال: وهذا مجاز، وما قلناه حقيقة، ويحكم ذلك المشافهة. انتهى. وهو صريح لما قلناه من أن ابن مجاهد لم يرد ما توهمه بعضهم، وأشار الداني بقوله: تحكمه المشافهة إلى قول ابن مجاهد وغيره مما يشكل ظاهرة، وإنما يؤخذ من مشافهة الشيوخ وألفاظهم لا من الكتب وعباراتها[23].

وقال أيضاً: "وها أنا أقدم أولاً كيف روايتي للكتب التي رويت منها هذه القراءات نصًا، ثم أُتْبِع ذلك بالأداء المتصل بشرطه" اهـ[24].

وقال: "لا يتابع هذا الشيخ ولا الرّاوي عنه على ذلك؛ إذ كان على خلافه أئمة الأمصار في سائر الأعصار...، والصواب الرجوع إلى ما عليه الأئمة، وجمهور الأمّة ونصوص أصحابه"[25]. وقال: "الصواب ما عليه إجماع أهل الأداء"[26].

ولقد وصلتنا أحاديث عن الصحابة ﷺ، وآثار عن السلف، تبيّن لنا شدة اعتنائهم بالمحافظة على أداء القرآن كما أنزل، وإنكارَهم على من خالف ذلك، فهذا الصحابيّ الجليل ابن مسعود ﷺ، الذي قال عنه رسول الله ﷺ: «مَن أَحبّ أن يقرأ القرآن غضّاً كما أنزل فليقرأ قراءة ابن أم عبد، كان يقرئ رَجلاً، فقرأ الرَّجُل: "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ" مرسلة، فقال ابن مسعود ﷺ: "ما هكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ فقال: كيف أقرأكها يا أباعبدالرحمن؟ فقال: أقرأنيها "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ" [التوبة:60]، فمدَّدها"[27].

وقال محمد بن حسن السمنودي المنيّر -شارح الطيبة (ت:1199)-: "اعلم أنّ ما قاله بعض علماء الروم الأفاضل، وما وضعوه في كتبهم من علم القراءات، وسمَّوه تحريرات لطرق الروايات، ويعزونه للمتقدمين المحققين، ويذكرون أشياء في هذا الشأن زائدة عما تلقّاه القارئ عن مشايخه المحققين، ويمنعون أشياء تلقّاها بالسماع والمشافهة منهم مع السند الصحيح المتصل؛ فلا يجوز الأخذ بما في كتبهم من ذلك بغير مشافهة ولا تَلَقٍّ من العلماء النبلاء الثقات.

وأنت خبير بأن القرآن له أركان، وأعظمها التلقي بالسند الصحيح المتصل بسيد ولد عدنان، فلا يُؤخَذ كلام الله من الكتب والأسفار، من غير تَلَقٍ من العلماء المحققين الأخيار، فليس تحريرًا للرواية، وإنما هو خلْط على أهل الدراية، وإن كان منقولًا عن كتب العلماء الأفاضل، فلا يقبله عقل عاقل؛ لأن القارئ لا يعتمِدُ إلا على ما تلقّاه، وما شافهه به شيخُه وما له أَقْراه، وحفظه ووعاه، وليس له اعتمادًا[28] على ما سواه؛ لأن الدَّرَك فيما أخذه شيخه عليه، وما كان من صواب أو خطإ فهو منسوب إليه". اهـ[29].

وقد حافظ علماء القرآن على ما قرره أسلافهم من الاهتمام بتأدية القرآن بالطريقة الصحيحة المتلقّاة من أفواه المشايخ، ومنعهم من تصدُّر من لم يُتقن ذلك، وخاصّة مَن يعتمد في حفظه القرآن على (المصحف) دون الشيخ، فيعتقد أن القراءة المجوّدة هي إفراط الحركات، وترعيد المدّات... إلخ.

قال ابن الجزري: "وتحكم المشافهة حقيقته، ويبيّن الأداء كيفيته، ولا يكاد تخفى معرفته عن أحد، وهو الذي استقرّ عليه رأي المحقّقين من أئمتنا، قديماً وحديثاً، وهو الذي اعتمده الإمام أبو بكر بن مجاهد، وأبو القاسم الطرسوسي وصاحبه أبو الطاهر ابن خلف، وبه كان يأخذ الإمام أبو القاسم الشاطبي، ولذلك لم يذكر في قصيدته في الضربين تفاوتاً، ولا نبّه عليه، بل جعل ذلك مما تحكمه المشافهة في الأداء"[30].

وقال: "وهذا مما لم أجد فيه نصاً لأحد، بل قلته قياساً، والعلم عند الله تبارك وتعالى، وكذلك أخذته أداء عن الشيوخ في ﴿دُعَآءِ﴾ في إبراهيم[40]، وينبغي أن لا يعمل بخلافه"[31].

وقال: "وذلك أن القراءة إنما يأخذها قرون وأمة عن أفواه أمة ولا يلتفت منها إلى ما جاء من راوٍ عن راوٍ. قلت: يعني أحاداً عن آحاد"[32].

وقال القسطلاني: "وهذا يدل على أن القراءة متلقاة من أفواه الرجال"[33].

المبحث الثاني: أثر الأداء في تحريرات علم القراءات

المطلب الأول: معنى التحريرات.

أولاً: لغة.

قال الكفوي: "وتحرير الْكتاب وَغَيره: تقويمه"[34].

وقال الزَّبيدي: "تَحْرِيرُ الكِتَابِ وَغَيره؛ تَقْوِيمُه وتَخْلِيصُه؛ بإِقامةِ حُرُوفِه، وتَحْسِينه بإِصلاحِ سَقطِه"[35].

ثانياً: اصطلاحاً: وقد عرّفها العلماء المعاصرون بأكثر من تعريف، وكلها متقاربة.

قال الشيخ إيهاب فكري: "منعُ أوجهٍ للقراءة يفيد ظاهر أحد المؤلفاتِ جوازَها"[36].

وعرّفه الباحث محمد نجيب: "علْم يعُنى بضبط طرق الرُّواة والكتب المسندة لهم، ونسبة الأحرف المختلف فيها عنهم إليها، وضبط العلاقة بينها، وتقييد المصنِّفين بما في طرقهم"[37].

المطلب الثاني: أهمية التحريرات في التلقي، والغاية منها.

هو ضبط الأوجه التي تنسب إلى القراء والرواة وأصحاب الطرق، كي لا ينسب وجه لمن لم يقرأ به[38]. فهي ضبط رواية أصحاب الكتب من كلامهم وكلام طلابهم.

المطلب الثالث: ما منعه ابن الجزري من الأوجه، والسبب في اعتماد تحريراته.

أما سبب اعتماد تحريرات ابن الجزري؛ فإنّ أصول علم الرواية تُلْزِم الباحثَ ألّا ينسب لشخص شيئاً إلا ما ذكَره، فعِلْمُ القراءات كرِوايَةِ الأحاديثِ؛ عِلمُ رِوايَةٍ، والمطلوب فيه أَنْ نضبط ما تلقيناه، وخاصة ما رواه ابن الجزري؛ لأننا نقرأ من طريقه، فلا نخرج عن طريقه إلا اختياراً. فلا يجوز أن نقرأ من طريقه ونأخذ إسناداً بذلك، ثم نخالفه في ما ذكره وقرأ به، فهذا يعتبر كذباً على الراوي. وينبغي أن ينسب هذا إلى المخالف، لا إلى ابن الجزري.

كما ينسب للإمام البخاري ما رواه، ولمسلم ما رواه، فلا يصح أن ننسب لفظة واحدة رواها البخاري، بأنها رواها الإمام مسلم في صحيحه.

فينبغي أن تُنسب كل رواية لمن رواها، وكُل اختيار لمن اختارهُ. وهذا في ما لم يقع فيه خلْط نحوي[39] ولا خلط إسنادي[40] -كما ذكر ابْن الجزري-.

فالقراءات -إذن- هي روايات يجب أن نلتزم بها، وليس لأحدٍ أن يُغيّر في كتابٍ -لا في علم القراءات ولا في غيره-، إلا بإذنٍ من صاحبه[41]، فمن فعل ذلك فهو غير مؤتَمَن، فليس لأحد -والكلام الآن عن علم القراءات خصوصاً- أن يغيّر في نظم الشاطبية أو طيّبة النشر أو أن يحمّل كلامهم غير الظاهر، أو أن يحمّل كلامهم غير الظاهر من كلام مؤلِّفه أو ما نقله تلامذته عنه[42]، بالإضافة -والكلام عن ابن الجزري خصوصاً- أنه تهيّأ له وتيسّر ما لم يتهيأ ويتيسّر لغيره ممن بعده، فقد كانت عنده كل الكتب التي استخرج منها القراءات

واختار منها، بخلاف مَن بعدَه[43]، وخاصة أنه ذكر أنه التزم بالتحرير[44].

فهو يعرف أن هناك أمراً يحتاج إلى الضبط، فقد كان يمنع أوجهاً تظهر من ظاهر الطيبة، مثلاً: منع السكت لحفص على القصر[45]. فهو أطلق في أماكن وقيّد في أماكن، فلا نأتي إلى المطلق ونقيّده.

ولأنه يعرف ما في الطرق الأدائية[46] التي أسندها واختار منها. فهذه الأسباب كلها تجعلنا نلتزم بكلامه، ولا نخرج عنه إلا اختياراً، ولا ينسب له إلا ما اختاره.

المطلب الرابع: أنواع وأسباب مخالفة بعض المحررين للتحريرات التي نص عليها ابن الجزري. واضطرابهم في ذلك.

كان كل قارئ يتحرى الالتزام بما قرأه على شيوخه -كما مرّ في الحديث الشريف-: "اقرؤوا كما عُلِّمتم"[47]-.

ثم بعد ذلك وقع الاختيار من القراء، فقد اختاروا أوجهاً مما قرؤوا، والأمثلة -كثيرة جداً- في كتب القراءات: مثلاً: "وكذلك خلَفٌ في اختياره"[48].

كما نص نافع على اختيار قراءته من التلقي على سبعين شيخاً[49].

وقال حفص -عن كلمة ﴿ضُعْفٍ﴾ في سورة الرُّوم-: "ما خالفت عاصماً في شيء من القرآن إلا في هذا الحرف، وقد صح عنه الفتح والضم جميعاً"[50].

وأيضاً: فإنّ الكسائي يعتمد في الأصل على قراءة حمزة، ولكنه قرأ على غيره وخالف حمزة في نحو (ثلاث مئة) حرف اختارها من قراءته على غيره[51]، فهذا يدل على تقرير هذه القاعدة، وقد درج على ذلك العلماء وتلقى ذلك عنهم بالقبول غيرهم[52].

وقال مكي: "فكانوا في برهة من أعمارهم يُقرئون الناس بما قرؤوا فمن قرأ عليهم بأي حرف كان لم يردوه عنه، ثم قال في آخر جوابه: فإن قيل له: "أقْرِءنا بما اخترته من روايتك، أقرأ بذلك" اهـ[53].

وقال أيضاً: "فاختار كل واحد منهم مما قرأ وروى قراءة تنسب إليه بلفظ الاختيار" ا.هـ[54].

وبنحو ذلك قال الإمام أبو عبيد وابن مجاهد، كما في ترجمة الإمام الكسائي من غاية النهاية لابن الجزري[55].

وعليه؛ فإذا تيقنا أن هؤلاء الأئمة قد خرجوا عن طرقهم لسهو أو لبْس فيجوز أن نستدرك عليهم، أما إذا كان هذا اختياراً منهم فلا بد من طرد هذه القاعدة في تجويز الاختيار لهم كما جوزه الأئمة للكسائي وأبي عمرو وخلف وورش وشعبة وحفص وغيرهم من القراء.

ومع إجازة العلماء الاختيارَ للقراء، لكنهم وضعوا شروطاً للاختيارات المقبولة:

1- ألا يخالف اللغة العربية فيؤدي ذلك إلى خطأ لغوي.

2- أن ننسب كل اختيار لصاحبه[56].

وقد استمر هذا الضبط حتى ألّفت كتب القراءات، فكانوا يلتزمون بما ورد في الكتاب الذي يقرءون منه، فيقال على سبيل المثال: قرأ فلان بالتذكرة لابن غلبون على فلان، وبالتيسير للداني على فلان.

ومن ذلك ضبط الشاطبية والطيبة والدرة، فنستطيع أن نقول كذلك: إن ضبط الشاطبية بدأ منذ وقت تأليفها وعلى يد مؤلفها نفسه؛ لأنه عندما ألف الإمام الشاطبي كتابه حرز الأماني، قيّد بعض الأوجه، نحو قوله:

وإسكان "نحسات" به كسره ذكا وقول مميل السين لليث أُخملا[57]

فأشار لمنع إمالة السين لأبي الحارث عن الكسائي، بقوله: "أُخملا".

وهذا ضبطٌ -أي: تحريرات- لا يليق بعلماء القراءات تركه[58]؛ لأنه التزام بما ورد عن الشاطبي -صاحب نظم الحرز-، وهي أدق التقييدات لمتن الشاطبية؛ إذ إن الشاطبي يعلم ما قد قرأ به على شيوخه، وكذلك ما يختاره فيما يُقرئ به، وقد كانت تقييداته على نحوين:

أ- التقييد الصريح، حيث يمنع أوجهًا -مثل ما ذكرنا-.

ب- التقييد الذي نقله عنه طلابه الذين قرءوا عليه. مثل تخصيص إمالة كلمة ﴿ ٱلنَّاسِ﴾ -المجرورة- برواية الدوري عن أبي عمرو البصري؛ كما نقل ذلك علم الدين السخاوي عن شيخه الشاطبي[59].

ويزاد على ذلك -خاصة عند المشارقة- التقييد الذي جزم به ابن الجزري في النشر[60]؛ إذ إنهم يقرؤون الشاطبية من طريق ابن الجزري، -وقد مرّ معنا سبب الالتزام بكلام ابن الجزري-.

فابن الجزري ألّف وحرَّر، فصارت أغلب الأسانيد تمرّ به، لذا نأخذ ونعتمد ما ذكره، ولا نخرج عنه إلا بحجة وسبب، فلا نخرج عن روايته في الطيبة إلا بدليل، فمثلًا: أطلق في الطيبة السكت لحفص، ثم وجدنا له نصًا بتقييد السكت لحفص على وجه المد فقط.

وقد سار ابن الجزري على ما سار عليه الأوّلون من الاختيار، فقد صرح هو بذلك، وصرح أيضاً بترك اختيار بعض الأوجه، حيث قال -مثلاً-: "قَالَ[61]: "وقرأت الباب كله المرسوم منه بالنون والمرسوم بغير نون ببيان الغنة، وإلى الأول أذهب، (قلت): وكذا قرأت أنا على بعض شيوخي بالغنة ولا آخذ به غالباً، ويمكن أن يجاب عن إطلاقهم بأنهم إنما أطلقوا إدغام النون بغنة، ولا نون في المتصل منه، -والله أعلم-" اهـ[62].

ومن الاختيارات المشهورة عنده؛ الأخذ بالمرتبتين في المدود، حيث قال: "وهذا الذي أجنح إليه وأعتمد غالباً عليه مع أني لا أمنع الأخذ بتفاوت المراتب"[63] اهـ.

فمع أن طرقه منها ما هو بمراتب المدود، ومنه ما هو بمرتبتي المد، فقد اختار المرتبتين في كل الطرق، وقُرئ بالمرتبتين من الشاطبية ومن الطيبة منذ ذلك الوقت حتى عصرنا هذا.

ثم بعد هذا جاء بعض العلماء وصاروا يقيدون كلام ابن الجزري ويمنعون اختياراته -غالباً-، ويرجعون إلى الأصول التي اعتمدها ابن الجزري ويحكمون على كلام ابن الجزري منها، فيحرِّرون ويقيّدون[64]. مما نتج عنه أنواعٌ من المخالفات. والتي سأذكرها الآن.

أنواع المخالفة[65]:

أولاً: المخالفة بالزيادة:

1. زيادة الفتح للصوري في: (كافرين) و(الكافرين)[66]، قال في تنقيح فتح الكريم: (.*** وفي الكافرين افتح وذا الراء ميِّلا) (وأضجعهما أيضاً لصوريِّهم وذا *** .....)[67]، بل إن الإزميري تعجّب من ابن الجزري أن أطلق الإمالة للصوري من جميع طرقه، فقال -أي: الإزميري-: "ولم نجد الإمالة له إلا في كفاية أبي العزّ وغاية أبي العلاء" اهـ[68].

الرد: هذا فيه إلزام لابن الجزري بما في الكتب، ولعل السبب في زيادتهم هو ما ذكره الإزميري من أن أغلب الكتب ذكرت الفتح[69]، ولم يذكر ابن الجزري إلا الإمالة قولاً واحداً فيهما للصوري[70]، فهذه روايته، ولا يُنسبُ له إلَّا ما قد اختارهُ.

2. زيادة وجوب تسهيل المتوسط بزائدٍ على سكت المفصول لخَلَفٍ من الشاطبية[71]، ولعل دليلهم: أن سكت المفصول من طريق أبي الفتح فارس[72]، ومذهبه تسهيل المتوسط بزائد[73].

الرد: أنّ المسند لخَلَفٍ من كتاب التيسير -الذي هو طريق الشاطبية- هو طريق ابن غلبون[74]، وليس فيه -أي في طريق ابن غلبون- التسهيل ولا السكت[75]، فيلزم على هذا أن يمنعوا السكت -أصلاً- لخَلَفٍ؛ لأنهم يعتمدون -عموماً- على قاعدة: (خرج عن طريقه، فلا يقرأ به)[76].

3. زيادة وجوب الغنة على مد التعظيم لغير ابن كثير ويعقوب: أوجبَ المتوليُّ الغنّةَ على مد التعظيم[77]، وقد كان يُقرأ قبل ذلك مدُّ التعظيم بغُنة وبدون غُنة[78]، لكنَّ المتولي ذكَر أن مد التعظيم يأتي من الكامل؛ لِقول ابْن الجزري: "إنه قرأ بمد التعظيم من طريق الهُذلي ومن طريق أبي معشر، ومن طريق الجاجاني"[79]، لكنه لَمْ يُصرح باسْمِ الكتاب، فلَمْ يقل قرأتُ بِهِ من طريق الهُذلي من كتاب: "الكامل"، بل قَالَ: "من طريق الهُذلي" فقط، وأطلق كلامه.

وكتاب "الكامل" لم يكن موجوداً عند الإزميري[80] والمتولي[81]، وهو موجود الآن، وَلَيْسَ فيه مدّ التعظيم لحفص ولا لقالون ولا للأصبهاني ولا للسوسي ولا لأبي جعفر، بل مد التعظيم فِيهِ للبزي والبصريَّيْن -أبي عمرو ويعقوب-. وفيه -أيضاً- الغنة، فعلى رأيهم؛ فإنَّ الغنة تأتي بلا مدّ تعظيم لحفص -مثلاً-.

وقد صرح ابن الجزري أن مد التعظيم اختيارٌ منه[82]؛ ولذا نأخذُ بِهِ. فلا يجوز أن ننسب هذه الزيادات –التي زادها وقيّدوها– لابن الجزري ولا للطيبة ولا للنشر. ولكن من أراد أن يأخذ بهذا فعلى أنها اختيارٌ ممن بعده؛ لأنهم قرؤوا بذلك في الجملة، فيجوز الأخذ بهذا على أن ينسب هذا لاختيارهم، ويُنَص على أنه خروج عما في الطيبة.

وأما الأحرف التي لم نقرأ بها في الجملة –لم نقرأ بها لأحد من القراء أصلاً– فلا يصح أن نختار القراءة بها، نحو: إمالة "مارج" في سورة الرحمن للصوري[83]. مع التأكيد على نسبة كل قول لمن قال به.

ثانيا: المخالفة بالنقص[84].

1. منع الغُنة للأزرق عن ورش؛ لأنه لم يوجدْ في الكتب، ولم يثبت من الطرق المسندة للأزرق[85].

والرد –ولعله أهمّ ردٍّ–: أنه لم يكن عنده أربعة كتب[86] –من أصل اثني عشر كتاباً– من الكتب المسندة للأزرق. فكيف يحكم على شيء ليس موجوداً عنده؟!

وثانياً: هم أحياناً يأخذون بظاهر متن "طيبة النشر" والنشر؛ كمدّ التعظيم لحفص[87]، فلمَ لمْ يفعل ذلك مع غنّة الأزرق عن ورش[88]؟!

فابن الجزري اختار الغنة للأزرق، كما اختارها أيضاً لأبي عمرو –مع أنه قال: "وبعدم الغنة قرأت عن أبي عمرو"[89]، والمخالِف يقرأ بها– ولم يَقُل إنه قرأ بها من طرق النشر، كما اختار عدم الغنة لشعبة مع أنها موجود في الكتب المسندة[90]، فالعبرة –إذنْ– في اختياره. والمخالِف لم يأخذ باختيار ابن الجزري ولم يلتزم بالأخذ بما في الكتب المسندة!!!

2. منع تسهيل الهمز المتطرف للحلواني عن هشام على قصر المد المنفصل، فإن قصَرَ المدّ المنفصل حقّقَ الهمزَ –بِلا خلاف–[91].

الرد: إنّ التسهيل يأتي على قصر المدّ المنفصل[92]؛ لأن المتولي يثبت تسهيل الهمز المتطرف من كتاب "الإعلان" في تحريراته[93]، ويأتي القصرُ من الإعلان[94]، فيلزم من يقول برأي المتولي أن يخالفه في قوله: "وسهل حلواني الهمز وحده *** لدى الوقف في وجه على المدّ.."[95]، فلم يكن كتاب "الإعلان" موجوداً عند الإزميري ولا المتولي، وهذا الكتاب مسند للحلواني عن هشام، فمنعوا هذا الوجه –أي: تسهيل الهمز وقفاً للحلواني على قصر

المد المنفصل-، وهو وجه مذكور.

3. منع مد (لا) التي للتبرئة لحمزة على سكت المد المتصل والمنفصل، ففي تنقيح فتح الكريم:

10. وفي أل مع المفصول مع شئ اسكتن... لدى خلَفٍ إن أنت وسطت عنه لا
11. أو اسكت بموصول لحمزة[96]

وقال المتولي: فحينئذ لا يكون السكت وجها واحدا لخلف كخلاد...، والحاصل أن التوسط يأتي مع السكت في لام التعريف، وشيء، والساكن المنفصل من التلخيص لخلَف، ومع السكت في غير المد من المبهج، والمصباح له أيضاً، ومن المستنير لحمزة، ولا يأتي مع غير ذلك[97].

الرد: أولاً: القاعدة العامة أن ابن الجزري اختار هذا ولم يقيد هذه الأوجه، كما قيّد أشياء أخر.

ثانياً: أن كتاب الكامل لم يكن عند الإزميري والمتولي -كما ذكرتُ- حتى يحكموا بما فيه.

ثالثاً: عند الرجوع للكامل وُجِد مد "لا" التي للتبرئة عن خلف وخلاد، قال الهذلي: (لَا جَرَمَ)، و(لَا رَيبَ)، و(لَا خَيرَ) بمدة مطولة؛خلف، وابن سَعْدان، والشَّذائيّ عن خَلَّاد عن سُليم[98].

ووُجد السكت على المد المتصل والمنفصل، قال الهذلي: قال أبو أيوب عن رجاء يجيزهما جميعًا المد والسكت، سواء أكان في الأسماء أو الأفعال، مثل: (مَن ءَامَنَ)، و(الْأَرْضِ)، وفي كلمة أو كلمتين، مثل: (إِسْرَائِيلَ)، (وَمَا أُنْزِلَ)[99].

فعلى هذا؛ عند الرجوع للكتب -وهو كتاب الكامل، كما هي طريقتهم- يتبين مجيء مد "لا" للتبرئة والسكت على المد المنفصل والمتصل لحمزة.

تنبيه: رجع الإزميري في هذه لما قاله ابن الجزري، وعلل هذه الموافقة بأن ابن الجزري عالم بالفنّ !!، قال: قال في النشر بعد تمثيل (لا) التي للتبرئة: "نص له على ذلك ابن سوار في

المستنير"[100]، قلتُ: رأيتُ نسخاً كثيرة من المستنير لم يتعرض لذكر التوسط في هذا النوع إلا نسخة واحدة ذكر فيها أول البقرة، قال فيها: "روى القطان عن ابن سعدان عن سُليم عن حمزة التوسط في لاريب ونحوها"[101]، فعلى هذا لا يجئ التوسط من المستنير لخلف وخلاد، ولكن نأخذ بالتوسط منه اعتماداً على ابن الجزري، لأنه عالِم بالفنِّ، ويحتمل خطأ جميع ما رأيتُه من النسخ[102].

ولكن انتقده المتولي، فقال: فحينئذ لا يكون السكت وجهاً واحداً لخلف كخلاد، وإنْ قرأ به الأزميري؛ لأنه خلاف الدراية، والله أعلم[103].

رابعاً: أخْذ المتولي مدَّ "لا" من المستنير لحمزة خروج عن الطريق؛ لأنه في المستنير منسوب لابن سعدان، لا إلى خلَفٍ أو خلاد.

ثالثاً: المخالفة الصريحة للنص[104]:

1.الوقف على –مثل– ﴿ٱلۡأَرۡضِ﴾ بالتحقيق لحمزة، قال المتولي:... وهذا يقتضي التحقيق في نحو: (الأرض)؛... ويؤيده أنّ ابن الجزري لم يتعرض له في التقريب... وإنما ذكر فيه كلاً من التحقيق والتسهيل في المتوسط بزائد مطلقاً ولام التعريف وغيرها كما تقدم آنفاً عن النشر في باب المتوسط بزائد ولم يزد على ذلك وهذا نصٌّ صريح في تجويزه[105] الوقف بالتحقيق من غير سكت في نحو: (الأرض)، وهو الذي ينبغي الرجوع إليه والتعويل في هذا الباب عليه؛ لأنه الأخير من كلامه...[106].

الرد: أولاً: أنّ ابن الجزري يمنع الوقف لحمزة بالتحقيق –نصّاً–[107].

ثانياً: أن المتولي لم يقرأ به على شيوخه بذلك؛ فلم يصل إليه هذا الحُكْم أداءً[108]؛ لأنهم لم يقرؤوا به؛ لمنع ابن الجزري له. ووافق المنصوريُّ ابنَ الجزري في هذا المنعَ[109]؛ فهذا اختيار من المتولي وفهمٌ منه، ينسب له[110]، لا إلى ابن الجزري.

ثالثاً: أنَّ النصوص فيها عامّ وخاصّ، فلا يجوز أن يقال: إنه أجاز في تقريب النشر التحقيق والتسهيل في المتوسط بزائد ويدخل من ضمنه (ال) التعريف ك(الأرض)، لكن يقال:

بأنّ (ال) التعريف حكمه خاص، وقد نص في النشر على ذلك، فكل متوسط بزائد يجوز فيه التحقيق والتسهيل إلا ما يتعلق ب (ال) التعريف، فليس فيه إلا النقل والسكت، فالذي فعله المتولي هو تقديم للعام ولم ينظر للتخصيص. وأيضاً؛ فإن كتاب النشر أوسع في تقرير الأحكام من كتاب تقريب النشر.

2. جواز الإدغام في قوله تعالى: ﴿ارْكَب مَّعَنَا﴾[هود:42] لحفص من طريق عمرو بن الصباح؛ لأن كتاب "المصباح" فيه طريق عمرو بن الصباح، وفيه –أي: كتاب المصباح– الإدغام[111].

الرد: قال ابن الجزري: "وأما عاصم فقطع له جماعة بالإظهار، والأكثرون بالإدغام. والصواب إظهاره من طريق العليمي عن أبي بكر، ومن طريق عمرو بن الصباح عن حفص، كما نص عليه الداني في جامعه"[112]. فهذا تصحيح ورأي ابن الجزري.

3. عدم جواز مجيء السكت مع الطول في المنفصل للنقاش، ذكر ذلك النويري في شرحه للطيّبة، وتبعه يوسف زاده في تحريراته، فقال: "عدم السكت مع الطُّول في المنفصل، وإنْ قال ابن الجزري في نشره بعد ما ذكر السكت من الطريق التي ذكرها، والسكت من هذه الطرق كلها مع التوسط إلا من الإرشاد –لأبي العز– فإنه مع المد الطويل[113]؛ لأنه نظر فيه النويري حيث قال: "وفيه نظر؛ لأنه في الإرشاد أطلق الطُّول عن الأخفش، وفي الكفاية[114] قيده –أي: الطُّول– بالحمّامي، كالجماعة، فيحمل إطلاقه على تقييده؛ لأن غيره لم يقل بأن الطُّول من جميع طرق الأخفش، وهو لم يصرح، فتعين الحمل المذكور، وهو –أعني صاحب الإرشاد– قد جعل السكت...من طريق العلوي عن الأخفش، وليس الطُّول عنده إلا من طريق الحمامي عن الأخفش""[115][116].

الرد: أولاً: أنه مخالف لاختيار ابن الجزري، فقد روى هذه الرواية بالإشباع والسكت، نص في النشر على ذلك، حيث قال: "تقدم أنه إذا قرئ بالسكت لابن ذكوان يجوز أن يكون مع المد الطويل ومع التوسط لورود الرواية بذلك"[117].

ثانياً: هل يصح تقييد نصٍّ في كتاب لنصٍّ في كتاب آخر؟؟ فلكل كتابٍ شرْطُه، وأسانيده، وهذا معروف عند العلماء.

ثالثاً: لم يوافقه المحرِّرون؛ كالإزميري، مع أن منهجه أيضاً الرجوع للكتب، حيث ذكروا السكت مع الطُّول من إرشاد أبي العز[118].

ثانياً: أسباب هذه المخالفة:

السبب الأول: عدم الالتزام بالتأصيل:

ينبغي لمن قرّر شيئاً أو سلك طريقة معينة في الاستدلال أن يطّرد في ذلك، ولا يخرج عن هذه الطريقة إلا بدليل وسبب، فإذا خالف هذا وقع الاضطرابُ. فما ذكره ابن الجزري في كتبه –من تحريرات وتقييدات، وبما يعزوه إلى مشايخه– هذا رأيُه، وعلى هذا؛ فيلتزم القاريء بما ذكره ابن الجزري –إن كان القاريء يقرأ بمضمّن ما ذكره ابن الجزري– ولا يخالفُه؛ فضْلاً عن أن ينسُب إليه ما لم يقرِّرْه أو يقرأْ به[119]. وهذا من الإنصاف في الرواية عن الشخص، وإلا كان كذباً عليه. ولو كان لأحدٍ رأيٌ في أحدٍ وذكر عنه أنه أخطأ –مثلاً–، ويريد أن يمنع شيئاً أجازه؛ فله ذلك، ولكن لا ينسبه للشخص المنتَقَد، وهذا حكْمٌ عامٌّ، لابنِ الجزري أو غيره.

مثال: يمنع البعض ما رواه الشاطبي في منظومته، بحجة أنه خروج عن طريقه، ثم ينسبه للشاطبي !!! هذا مخالف للمنهج الصحيح ويؤدي إلى الاضطراب، والتناقض الأكبر أن يأتيَ هذا المنتقِدُ في موضع آخر خرج به الشاطبي عن طريقه –أيضاً– فيقرأ به.

وسأذكر بعضَ المسائل بأنواع مختلفة –ولعلها أهمُّ الأنواع–، التي حصل فيها هذا التناقض، وقد أدى ذلك إلى الاضطراب. فمثلاً:

1. مسألة الاعتمادِ والأخذِ من كتب أصول النشر[120] –وإن خالفت ما في النشر[121]– التي أخذ منها ابنُ الجزري القراءاتِ للقراء –غالباً–، وتركِهم هذا الشيء أحياناً، ولعله أكبرُ سبب أوقعهم في الاضطراب. فمدرسة الإزميري –في الغالب– يقدّمون ما في الكتب على ما ذكره ابن الجزري، ولا يعتدّون بتصويباته، ولكن أحياناً يأخذون كلامه، ويقولون: "اعتماداً على ابن الجزري"[122]، وهذا قليل[123]. كجواز مد التعظيم لحفص، حيث قال: "إلا أن المد للتعظيم لحفص لم نجده صريحاً، ولكنه ظاهرٌ من الطيبة والنشر وغيرهما"[124].

2. أخذ الإزميري بالاختيار في بعض الأحيان، مع أن الغالب عنده تركُه، فقد اختار ترك الغنة –في اللام والراء– بعد سورة البقرة[125]، لكنه في الأغلب يمنع منه –أي: الاختيار–،

بل ويمنع أصحاب الكتب من الخروج عن طرقهم. مثال: ترك الغنة للأزرق، حيث قال: "وتمتنع الغنة للأزرق مطلقاً، وذكَر الشيخُ -أي: المنصوري- الغنة من الكامل للأزرق، ولم يذكر للأصبهاني، وهو خطأ فاحش"[126].

3. إجازة الخروج عن طرق الطيبة[127]، فأحياناً يجيزه للشهرة، كما في قوله: "وإن لم يكن الإسكان من طرقهما، نأخذ به لشهرته كما في النشر"[128]. لكن الأكثرَ المنع، كقوله: "وما حكاه من الخلاف في الشاطبية خروج عن طريقه، فلا يقرأ من الشاطبية ولا من التيسير إلا بالإثبات في الحالين"[129].

كقوله -في كلمة (هئتُ) لهشام-، وهذا على قاعدة -عندهم-: "خرج عن طريقه فلا يقرأ به"[130]، وهي قاعدة أُحدثت مِن بعدِ ابن الجزري، ثم لم يلتزموا بها في كل المواضع، وتعْجبُ إذا علمتَ أن ابن الجزري قال في هذا الحرف -نصاً-: "ولذلك جمع الشاطبي بين هذين الوجهين عن هشام في قصيدته، فخرج بذلك عن طريق كتابه لتحري الصواب"[131]، فمدَحَه -الممدوح هو الشاطبي- على هذا الخروج عن الطريق.

2.مخالفة بعض الكتب التي وقعت لهم لما ذكره ابن الجزري من العزو إليها:

كان ابن الجزري يقرر الحروف ثم يعزوها للكتب التي كانت عنده، وتميز ابنُ الجزري بوجود كل الكتب -التي أسند وأخذ منها القراءات- عنده[132]، ولم يشترط على نفسه الاستيعاب في العزو، بل كان يعزو لِما يريد أن يختاره مؤيِّداً له[133].

وقد ذكر أن ما في النشر والطيّبة ليس كل ما قرأه على شيوخه[134]، وأنه لو طال به العمر لكتب أوجهًا وأسانيد أخرى، ومن حقه أن يختار ما شاء ويترك ما شاء، وقد تلقت الأمة أسانيده واختياراته بالقَبول، فمن زاد طريقًا على ما في النشر عليه أن ينسُب ذلك لنفسه وليس لابن الجزري، وهذا من الأمانة العِلْمية.

ثم جاءت مرحلة أخرى، وهي مدرسة الشيخ علي المنصوري، وهذه المدرسة تبني آراءها على أخذ العزو من النشر، ويبنون عليها التحريرات، فهو يُقيد الطيبة والنشر بالفهم من كلام ابْن الجزري فِي العزو الذي في كتاب النشر[135]، اعتمادًا عَلَى أن ابْن الجزري قَدْ استوعبَ العزو، فبالتالي قد يثبتون شيئاً يتضح خلافه عند وجود الكتب، فعلى سبيل المثال: مدّ التعظيم؛ أثبتوه من الكامل لكل أصحاب القصر، ثم عندما وُجد الكامل ظهر أن هذا

ليس صواباً، وكذا في مد التبرئة لم يأخذوا به إلا من بعض الكتب، فلما وُجد الكامل، وجدنا أنه ذكر فيه مدّ التبرئة.

فمدرسة المنصوري، تأخذ بالتقييدات الَّتِي ذكرها فِي النشر بالجمع بين كلام ابْن الجزري فِي الأبواب المختلفة في النشر.

وكان رجوع مدرسة المنصوري للكتب قليلاً -أي: أصول النشر-، حتى زمنِ الخليجي فقد كان مرجعهم للكتب قليلاً جدًا. يأخذُ بنصوص ابْن الجزري فِي المنع، ولكنهُ زاد عَلَى ذَلِكَ الاستنباط من كلام ابْن الجزري.

فالإمام المنصوري زادَ عَلَى ما منعهُ ابْن الجزري -نصًا أو بالطرق- بأَنَّهُ منعَ أشياءَ استنباطًا، لَيْسَ فيها نص عن ابْن الجزري، فمثلًا: قَالَ ابْن الجزري: "تفخيم ذات الضم في الراءات يأتي من كِتَاب التذكرة والعنوان"[136]، فيذهب المنصوري ويبحث عن الْأَحْكَام فِي الأبواب الأُخرى لهذين الكتابين، فمثلاً: يبحث عن حكم البدل فيهما، فيجد فيهما قصر وإشباع البدل، فيستنبط من ذَلِكَ الشَّيْخ المنصوري أنه لا يأتي هذَا الوجه -أي: تفخيم ذات الضم في الراءات- إِلَّا عَلَى قصر وإشباع البدل. وهذَا لَمْ يقله ابْن الجزري، بل هذَا أُخذَ من كلامه فهْمًا.

ثم جاءت بعد ذلك مدرسة الإزميري؛ حيث اعتمدوا على ما وجدوه في النشر وفي الكتب، وفي الغالب يعتمدون على ما في الكتب، وأحياناً يرجحون ما ذكره ابن الجزري[137]. فيبنون التحريرات على هذه الاحتمالات.

فمدرسة الإزميري زادَت عَلَى ذَلِكَ -أي: مدرسة أي المنصوري- بالرجوع إِلَى الكُتبِ مُباشرةً، فهو لا يكتفي فَقَطْ بما ذكرهُ ابْن الجزري فِي النشر فِي الأبواب؛ لأنه -أي: ابن الجزري- قد يَهِم[138]، ولا يكتفي بكتب ابن الجزري فيجمع بين المسائل من كتبه -كما فعل المنصوري-، بل يذهب إِلَى الكُتبِ نفسها وينظرُ ما فيها، وقَدْ يمنعُ بِهَذَا أوجهًا من الطيبة، ويُقيدُ تقييدات فِي أمور قَدْ قرأ بها، فيمنعُ ما قرأ بِهِ عَلَى شيوخه، مثل: مسألة الغُنة للأزرق.

ومن منهجه: أنه لا يقرأُ بشيءٍ لَمْ يروه ابْن الجزري. فيَقُولُ فِي بعض المواضع -فِي بدائع البُرهان-: "ولا نقولُ بِهِ، أَوْ لا نقرأُ بِهِ، أَوْ لا نرويهِ؛ لِأَنَّ ابْن الجزري منعه"[139].

بعد هذا جاء مذهب المتولي، وَهُوَ مُشابه لمذهب الإزميري[140] فِي الرجوع إِلَى الكُتب والأصول، ومنع أوجهٍ يُجيزُها ابْن الجزري، لأنه يرجع إِلَى الكُتب، وزاد عَلَى الإزميري أَنَّهُ قَدْ يزيدُ أوجهًا لَمْ يروها ابْن الجزري وَلَمْ يقل بها ابْن الجزري، ويُعارض ابْنَ الجزري بوضوح، واختار تحريرات خالف فيها الإزميري -في مسائل كثيرة-[141].

فعلى سبيل المثال: يَقُرر ابن الجزري أنه لا وقفَ لحمزةَ بالتحقيق فِي (ال) نحو: الأرض، فخالفه المتولي، وقال: بل يجوز فيه التحقيق[142]. فيمنعُ ما ذكرهُ ابْن الجزري، ويزيدُ عليهِ أوجهًا لَمْ يقرأ بها عَلَى شيوخه -مطلقاً-، فلَمْ يقرأ بِهِ ابْن الجزري ولا من بعده -أداء-، فمثلاً: يَأخذ بالغُنة فِي (اللام) و(الراء) جوازاً عَلَى وجه الإدغام الكبير لأبي عمرو، ووجوباً ليعقوب[143].

وهذا لم يُقرأ به أداءً عمن قبل المتولي، حتى إنَّ الإزميري نفسه يمنع ذلك[144].

3. عدم إدراك لازم قولهم:

فعندما نمنع وجهاً قُرئ به من زمن ابن الجزري واعتمده هو ومن بعده، سنوات طويلة، فعلى قولهم أن هذا أمر قد قرئ خطأ في كل هذه السنين، ولم يتكلم منهم أحد، لا من تلامذته ولا ممن جاء بعدهم، فهذا يلزم منه أن القران لم يُحفظ. وأن العلماء -وخاصة المختصين- سكتوا عن هذا الأمر والمنكَر، أو أنهم جهِلوه.

لكن، هل هذا اللازم يقرُّه المخالفون؟ هنا أعرّج على مسألة "لازم المذهب"، والصحيح أنّ فيه التفصيل، قال ابن تيمية: "فلازم قول الإنسان نوعان: أحدهما: لازم قوله الحق، فهذا مما يجب عليه أن يلتزمه؛ فإن لازم الحق حقٌّ، ويجوز أن يضاف إليه إذا علم من حاله أنه لا يمتنع من التزامه بعد ظهوره، وكثيرٌ مما يضيفه الناس إلى مذهب الأئمة هو من هذا الباب. والثاني: لازم قوله الذي ليس بحقٍّ. فهذا لا يجب التزامه؛ إذ أكثر ما فيه أنه قد تناقض. وقد ثبت أن التناقض واقع من كل عالم غير النبيين. ثم إن عُرف من حاله: أنه يلتزمه بعد ظهوره له فقد يضاف إليه؛ وإلا فلا يجوز أن يضاف إليه قول لو ظهر له فساده لم يلتزمْه؛ لكونه قد قال ما يلزمه، وهو لا يشعر بفساد ذلك القول ولا يلزمه. وهذا التفصيل في اختلاف الناس في لازم المذهب: هل هو مذهب أو ليس بمذهب؟ هو أجود من إطلاق

أحدهما، فما كان من اللوازم يرضاه القائل بعد وضوحه له فهو قوله، وما لايرضاه فليس قوله"[145].

فعلى هذا إن أقرّ بلازم قوله؛ فهنا يُدان به ويردُّ عليه، وإلا فلا، فيُعتبر بذلك نوعاً من التناقض.

فمن ذلك –مثلاً– مسألة غُنة الأزرق، فقد قُرِيء بها ثلاثمائة عام، وقرأ بها الإزميري على شيوخه، وقرأ بها المتولي على شيوخه، وقد تلقت الأمة بالقبول رواية ابن الجزري، وعليه؛ فالحكم بخطأ ذلك لازمه غير مقبول –بتاتًا–، أما إذا اختار أحد اختيارًا يخالف اختيار ابن الجزري وأوضح أن ذلك اختيارٌ منه، وأكّد على عدم نهيِه القراءَ عن القراءة باختيار ابن الجزري، فهو جائز لمن أحب[146].

فابن الجزري قد اختار في النشر وطيبة النشر من مروياته، فلم يأخذ بكل ما في هذه الكتب أو الطرق، بل بما يختاره منها، فليس لأحد أن يُلزمه بكل ما في هذه الكتب، وقد حرر هو نفسه كتابه النشر– كما قال–[147] وأقرأ طلَبَتَه بما حرره، واستمر هذا الأمر قروناً.
فإن قيل: لكنه قد يخطئ في النقل أو في التأليف أو في الرأي. الجواب: ومَن المعصوم إلا محمداً د، فلا يوجد كتاب معصوم إلا كتاب الله وكلامه، ولا يبرر هذا أن ننسب له ما لم يقله، بل نفصّل ونقول: إننا –مثلاً– لا نقبل اختياره.

فإذن لا يجوز العبث بكلام أحد وتغيير عباراته.
فالقراءات تعتمد على الطرق المسندة في صدر الكتب، والاختيار. فمن ينفي واحداً منهما فإنه سيؤول أمره إلى تغيير هذه الكتب التي قريء بمضمّنها لمئات السنين.

ويلزم على قولهم: أن القرآن مكتوبٌ خطأً في بعض المصاحف المشهورة، كالمصحف الباكستاني الذي ضُبط فيه كلمة ﴿مِّن ضَعْفٍ﴾ [سورة الروم:54] لحفص بضم الضاد، مع أنه اختيار من حفص، لم يقرأ به على عاصم –كما صرّح هو نفسه–[148].

وينبغي للمسلم أن لا يفتح باباً لأحدٍ بأن يطعن، ويقول: إنّ كتابكم ليس محفوظًا، ويقول: أئمتكم الذين تدَّعون أنهم أئمة في القراءات كالشاطبي، والداني، وابن الجزري، وغيرهم... كلهم لا يضبطون القراءة، ولا القرآن؛ لأنهم خرجوا عن طرقهم...الخ.

فانظر إلى لازم المذهب، وإلى كيف يصِلُ هؤلاء الذين يمنعون هذه الاختيارات. وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [سورة الحِجْر: 9].

الخاتمة:

بعد هذا البحث المتواضع؛ وصلتُ إلى أهم النتائج:

1. أن الأداء هو الأصل في التلقي، فكم من مكتوب في الكتب لا يؤديه ولا يوضحه إلا الأداء.
2. يظهر أن هذه الأقوال والخلاف بين العلماء كلها اختيارات لهم، وأنها إذا خضعت لما قرره ابن الجزري مِن أنه ما لم يكن فيه خطأ نحوي وليس فيه نسبة رواية لمن لم يروِها؛ فهي مقبولة.
3. ليس المقصود من هذا البحث الردَّ لقراءة أحد من العلماء؛ لأنها كلها اختيارات مقبولة، لكنَّ المقصود نسبة كل قراءة واختيار لصاحبه.
4. ليس من حق أحد أن يغير من كلام أحد أو يمنعه من اختياره ثم يُلزِم الآخرين بذلك، أو يقول بأن هذا هو طريق ابن الجزري –مثلاً–، ومن باب أَوْلى لا يجوز لأحد أن يعبث بكلام أحد ويغيّر في كتابة متن صاحب الكتاب؛ لأن هذا يعتبر كذباً، بل لو أراد أن ينبه على شيء فإنه يذكر في الحاشية.
5. الحكم العامّ: أنه لا نمنع إلا ما منعه ابن الجزري، أو قيّده، والسبب: أننا نقرأ من طريقه.

قائمة المصادر والمراجع:

المطبوعة:

1.الإزميري، مصطفى بن عبد الرحمن. "**بدائع البرهان على عمدة العرفان في وجوه القرآن**". تحقيق: مريم جندلي، (ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1429هـ-2008م).

2.الألباني: محمد ناصر الدين. "**سلسلة الأحاديث الصحيحة**"، (ط1، الرياض: مكتبة المعارف، 1995 م).

3.إيهاب فكري، "**نقد منهج الإمامين؛ الإزميري والمتولي في تحريراتهما على الطيّبة**". (ط 1، القاهرة: المكتبة الإسلامية، 1434هـ-2012م).

4. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "**مجموع الفتاوى**"، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ/1995م).

5.ابن الجزري، محمد بن محمد بن علي، "**النشر في القراءات العشر**". تحقيق: محمد علي الضباع، (المطبعة التجارية الكبرى).

6. ابن الجزري، محمد بن محمد بن علي، "**طيبة النشر في القراءات العشر**". تحقيق: محمد تميم الزعبي، (ط2، السعودية: دار الهدى، 1994م).

7.ابن الجزري، محمد بن محمد بن علي، "**منجد المقرئين ومرشد الطالبين**". تحقيق: علي محمد العمران، (ط1، السعودية: دار عالم الفوائد: 1419 هـ).

8.ابن الجزري، محمد بن محمد بن علي، "**غاية النهاية في طبقات القراء**". تحقيق: ج. برجستراسر، (ط1، مكتبة ابن تيمية، 1351هـ)

9. الجوهري، إسماعيل بن حماد، "**الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)**". تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (الطبعة 4: 1407 هـ- 1987 م).

10. الداني، عثمان بن سعيد، "**الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة وأصول القراءات وعقد الديانات بالتجويد والدلالات**". تحقيق: محمد بن مجقان الجزائري، (ط1، السعودية: دار المغني، 1420 هـ).

11. الداني، عثمان بن سعيد، "**التيسير في القراءات السبع**". تحقيق: اوتو تريزل، (ط2، بيروت: دار الكتاب العربي، 1404هـ/ 1984م).

12. الداني، عثمان بن سعيد، "**جامع البيان في القراءات السبع**". محقق بواسطة رسائل علمية في جامعة الشارقة، (ط1، جامعة الشارقة، 1428 هـ -2007 م).

13. زاده، يوسف أفندي، "**الائتلاف في وجوه الاختلاف**"، (ط 1، مصر: مكتبة أولاد الشيخ، 2009 م).

14. الزعبي، محمد تميم، "**تيسير الفتاح العليم، شرح تنقيح فتح الكريم، في تحرير أوجه القرآن العظيم**". (ط1، بيروت: مؤسسة الضحى، 2018م).

15. الزيّات، أحمد بن عبد العزيز، ومعه: إبراهيم السمنودي وعامر السيد، "**نظم تنقيح فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن العظيم**". تحقيق: محمد تميم الزعبي، ياسر المزروعي، (ط1، الكويت: وزارة الأوقاف، 2005 م).

16. أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، "**إبراز المعاني من حرز الأماني**". (دار الكتب العلمية).

17. الصفراوي، أبو القاسم، "**الإعلان بالمختار من روايات القرآن**". تحقيق: د. أحمد الرويثي، (ط1، بيروت: مؤسسة الضحى، 2019م).

18. ابن فارس، أحمد، ابن زكرياء القزويني الرازي، "**مقاييس اللغة**". تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (دار الفكر:

1399هـ - 1979م).

19. القيسي، مكي بن أبي طالب، "**التبصرة في القراءات السبع**". تحقيق: محيي الدين رمضان، (ط1، الكويت: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، 1405هـ-1985م).

20. القيسي، مكي بن أبي طالب، "**الإبانة عن معاني القراءات**". تحقيق: محيي الدين رمضان، (ط1، دمشق: دار المأمون، 1399هـ-1979م).

21. ابن القاضي، عبد الرحمن بن أبي القاسم بن القاضي المكناسي، "**الفجر الساطع والضياء اللامه في شرح الدرر اللوامع**". تحقيق: أحمد البوشيخي، (ط1، المغرب: الوراقة الوطنية، 2007 م)

22. المتولي، محمد بن أحمد، "**الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير**". تحقيق: خالد أبو الجود، (ط1، طنطا: دار الصحابة للتراث، 1427هـ-2006م).

23. المتولي، محمد بن أحمد، "**فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن العظيم**"، تحقيق: د. ياسر المزروعي، (ط1، الكويت: وزارة الأوقاف، 2010م).

24. المنصوري، علي بن سليمان، "**تحريرات المنصوري**". تحقيق: خالد أبو الجود، (ط1، مصر: مكتبة أولاد الشيخ، 2011م)

25. ابن مجاهد، أحمد بن موسى، "**السبعة في القراءات**". تحقيق: شوقي ضيف، (ط2، مصر: دار المعارف، 1400 هـ).

26. ابن مهران، أحمد بن الحسين، "**المبسوط في القراءات العشر**". تحقيق: سبيع حمزة، (دمشق: مجمع اللغة العربية، 1981 م).

27.ابن المنيّر، محمد بن حسن السَّمَنُّودي، "**سطعات لمعات أنوار ضياء الفجر في شرح كتاب طيبة النشر**". (رسالة علمية، جامعة أم القرى/ السعودية، من بداية الكتاب إلى نهاية باب إمالة هاء التأنيث، 1434 هـ) تحقيق: نورة بنت علي الهلال.

28. النويري، محمد بن محمد، "**شرح طيبة النشر**". تحقيق: مجدي باسلوم، (ط1، دار الكتب العلمية، بيروت: 2003 م).

المصادر والمراجع المخطوطة

1.ابن جبارة، أحمد بن محمد بن عبد الوليّ، "**المفيد في شرح القصيد**"، مكتبة أحمد باشا، نسخت في سنة: 782 هـ، نسخه: علي بن آدم بن شعيب بن مجاهد.

[1] قيدتُه بالمتفق عليه؛ لأنه لا تصح مخالفته، أما المختلف فيه فلا يكون حجة لأحد على أحد؛ كطريقة النطق بالهمزة المسهلة، حيث كانت عند البعض بإبدالها هاءً، عند بعض المغاربة. ينظر: أبو زيد، عبد الرحمن بن أبي القاسم بن القاضي المكناسي، "الفجر الساطع والضياء اللامع في شرح الدرر اللوامع". تحقيق: أحمد البوشيخي، (ط1، المغرب: الوراقة الوطنية، 2007 م)، 2/ 315.

[2] سيأتي ذكره أثناء البحث.

[3] محمد بن إسماعيل البخاري، "صحيح البخاري"، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسُّنَّة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ. تحقيق: محمد زهير الناصر، (ط1، دار طوق النجاة، 1422هـ) 9/ 108.

[4] ينظر تخريجه، ص: 8.

[5] إسماعيل بن حماد الجوهري، "الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)". تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار (ط 4: 1407 هـ- 1987 م) مادة: (أدا)، 6/ 2266.

[6] أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، "المحكم والمحيط الأعظم". تحقيق: عبد الحميد هنداوي، (ط.1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1421 هـ - 2000 م)، مادة: (أدي)، 9/ 449.

[7] أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، "مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (ط دار الفكر: 1399هـ - 1979م)، مادة: أدي. 1/ 74.

[8] أبو القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي المعروف بأبي شامة، "إبراز المعاني من حرز الأماني". (دار الكتب العلمية)، 253.

[9] أحمد بن موسى التميمي، ابن مجاهد البغدادي، "السبعة في القراءات". تح.: شوقي ضيف، (ط2، مصر: دار المعارف، 1400هـ)، 45.

[10] يعني السماع من الشيخ، أو عرْض القراءة عليه، وكلاهما من طرق التحمُّل. قال الداني في أرجوزته "المنبهة":

أريدُ في الأداء أو في العَرْضِ ••• ولا أريد في صلاة الفرضِ

أبو عمرو، عثمان بن سعيد الداني، "الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة وأصول القراءات وعقد الديانات بالتجويد والدلالات". تحقيق: محمد بن مجقان الجزائري، (ط1، السعودية: دار المغني، 1420 هـ)، 207، البيت: 649.

[11] محمد بن محمد بن الجزري، "المقدّمة الجزرية". (ط 1، دار المغني للنشر والتوزيع، 1422هـ - 2001م)، 11، البيت: 29.

[12] محمد بن محمد بن يوسف، ابن الجزري. "النشر في القراءات العشر". تحقيق: محمد علي الضباع، (المطبعة التجارية الكبرى)، 212/1.

[13] أي أن كل القراء يقولون به، إما بوجه واحد أو عدة أوجه، بخلاف الأوجه الشاذة والمستحدثة.

[14] عن عبد الله قال: "اختلف رجلان في سورة، فقال هذا: أقرأني النبي ع... " الحديث وفيه: "وعنده رجل (وفي رواية أنه علي) فقال: اقرأوا كما علمتم -فلا أدري أبشيء أمر أم شيء ابتدعه من قبل نفسه- فإنما أهلك من كان قبلكم اختلافهم على أنبيائهم. قال: فقام كل رجل منا وهو لا يقرأ على قراءة صاحبه". وفي رواية ابن حبان: "فأمر علياً فقال: إن رسول الله ع يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما عُلِّم ...". وإسناده حسن. صحيح ابن حبان، باب: قراءة القرءان، ذِكْر الزجر عن العتب على من قرأ بحرف من الأحرف السبعة، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، (ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1408هـ - 1988م): 23/3. ومحمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، (ط1، الرياض: مكتبة المعارف، 1995 م): 4/ 28.

[15] أبو عثمان، سعيد بن منصور، "التفسير من سنن سعيد بن منصور". تحقيق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، (ط 1، دار الصميعي للنشر والتوزيع، 1417 هـ - 1997 م)، 5/ 258. وينظر: الألباني، "سلسلة الأحاديث الصحيحة"، 5/ 279، حديث: 2237.

[16] ابن الجزري، "النشر"، 2/ 263.

(17) مكي بن أبي طالب، "التبصرة في القراءات السبع". تحقيق: محيي الدين رمضان، (ط 1، الكويت: المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، 1405هـ-1985م)، 394.

(18) عثمان بن سعيد الداني، "التيسير في القراءات السبع". تحقيق: اوتو تريزل، (ط 2، بيروت: دار الكتاب العربي، 1404هـ/ 1984م)، 33.

(19) أبو عمرو، عثمان بن سعيد الداني، "جامع البيان في القراءات السبع". محقق بواسطة رسائل علمية في جامعة الشارقة، (ط 1، جامعة الشارقة، 1428 هـ -2007 م)، 507/2.

(20) الداني، "جامع البيان في القراءات السبع"، 2/ 860.

(21) ابن الجزري، "النشر"، 10/1.

(22) ابن الجزري، "النشر"، 2/ 358.

(23) ابن الجزري، "النشر"، 1/ 479.

(24) ابن الجزري، "النشر"، 58/1.

(25) ابن الجزري، "النشر"، 1/ 278.

(26) ابن الجزري، "النشر"، 1/ 284.

(27) ينظر ص: 8.

(28) لعل هنا سقطاً، وتكون العبارة هي: وليس له القراءة اعتمادًا.

(29) محمد بن حسن السمنودي المنيّر، "سَطَعَات لَمَعَات أنوار ضياء الفجر، في شرح كتاب طيبة النشر". رسالة علمية، جامعة أم القرى/ السعودية، من بداية الكتاب إلى نهاية باب إمالة هاء التأنيث، تحقيق: نورة بنت علي الهلال)، 169. قال الدكتور علي الغامدي: "هذا نص نفيس، من إمام كبير، وفيه فوائد عدة، وأهمها: إنكار السمنودي لتحريرات بعض علماء الروم –وهي تركيا اليوم– ومنعه من الأخذ بتحريراتهم؛ لأنها تخالف التلقي، بتقديم ما في الكتب عليه عند تعارضهما. وصنيعه هذا له منزلة تاريخية عالية في بيان نشأة هذا النوع من التحريرات، وذلك من وجوه أربعة: الأول: أنه صادر من إمام كبير الشأن في علم القراءات، فهو من أعيان مقرئي القرن الثاني عشر، ومن رجال أسانيد القراءات المشهورين. الوجه الثاني: تخصيص السمنودي الإنكار والمنع ببعض قراء تركيا، والظاهر أنه يقصد رجال مدرسة الإزميري، والأقرب عندي أنه يريد رجال مدرسة المنصوري كذلك؛ فلهم نصيب مما أنكره؛ وإن كان يسيرًا في جَنْب ما أنكره على رجال مدرسة الإزميري. والمنصوري هو أول من صنف في تحريرات الطيبة على الصحيح، وما ذُكِر عن العَوْفي في ذلك فليس بقائم.

والسمنودي قد عاصر المنصوري والإزميري، فقد وُلِد سنة: ١٠٩٩، وتُوفِّي سنة: ١١٩٩، والمنصوري ت: ١١٣٤، والإزميري تُوفِّي ١١٦٣ على الراجح. وقد فرغ السمنودي من شرحه الطيبة سنة: ١١٨٧.....ولم يُنكِر السمنودي على غير بعض قراء تركيا. وفي هذا دليل على أن هذه التحريرات إنما نشأت في تركيا، ولم تكن معروفة –قبل ذلك– في مصر –معقل القراء في ذاك الزمان، وفي كثير من الأزمان– ولا في غيرها من البلدان، وإلا لو كانت معروفة عند السمنودي بمصر لَمَا بادر بإنكارها، والمنع منها، ولو نشأت في غير تركيا؛ لَمَا خَصّ بعض قراء تركيا بالنكير. ولعلّ الحامل للسمنودي على نكيره هذا: هو ما أدركه من دخول هذه التحريرات على تلقي بعض قراء مصر –على أنه لم يكن مشهورًا– فبادر بالإنكار؛ تحذيرًا ممّا يرى أنه يشاقق التلقي الذي أدرك القراء عليه. واشتهار هذه التحريرات بمصر بعد ذلك، لا يلزم منه أن التلقي كان بها هنالك؛ فقد يُقرئ المقرئ بتحريرات لم يَقرأ بها، والأمثال على ذلك ليست بخافية، ومن أظهرها: الإزميري، والمتولي. الوجه الثالث: شهادة السمنودي بأن هذه التحريرات مخالفة لتلقي القراء، بالزيادة تارة، وبالمنع تارة أخرى، وأن عمدتها في ذلك الأخذ بما في الكتب. الوجه الرابع: معاصرة السمنودي هذه النشأة –كما تقدّم– وشهادة المعاصِر العالِم ليست كشهادة

غيره. ثم اعلم أن كلام السمنودي هذا دليل يُضاف إلى سبعة أدلة أخرى –على الأقل– تشهد بمجموعها على أن هذا النوع من التحريرات نشأ في القرن الثاني عشر، ولم يكن يعرفه القراء قبل ذاك الزمان، على أنهم كانوا على تحريرات؛ ولكنها لم تكن مِثْلَه اهـ.

علي بن سعد الغامدي، "نص مهم، في تاريخ نشأة تحريرات القراءات العشر، من طريق طيبة النشر"، كتبها في: ١٣ /١١ /١٤٣٨، ونشرها في موقع التلجرام: 21/ 7/ 2020م. https://t.me/D_alghamdi/45

(30) ابن الجزري، "النشر"، 1/ 333.

(31) ابن الجزري، "النشر"، 1/ 344.

(32) محمد بن محمد بن يوسف، ابن الجزري، "منجد المقرئين ومرشد الطالبين". تحقيق: علي محمد العمران، (ط 1، السعودية: دار عالم الفوائد: 1419 هـ)، 211.

(33) أحمد بن محمد القسطلّاني، "لطائف الإشارات لفنون القراءات". تحقيق: مركز الدراسات القرآنية في مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، (1434 هـ)، 8/ 3466.

(34) أيوب بن موسى الكفوي، "الكليات". تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري، (مؤسسة الرسالة – بيروت)، 310.

(35) محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق، مرتضى الزَّبيدي، "تاج العروس من جواهر القاموس". تحقيق مجموعة من المحققين، (دار الهداية)، 10/ 588.

(36) إيهاب فكري، "نقد منهج الإمامين؛ الإزميري والمتولي في تحريراتهما على الطيّبة". (ط 1، القاهرة: المكتبة الإسلامية، 1434هـ–2012م)، 24.

(37) محمد نجيب، "منهج العلامة الإزميري في تحريراته من خلال كتاب "بدائع البرهان"، رسالة علمية في الجامعة الإسلامية/ المدينة المنورة، 38. ولفظة التقييد في التعريف مؤداها المنع لأوجه معينة.

(38) إيهاب فكري، "نقد منهج الإمامين؛ الإزميري والمتولي في تحريراتهما على الطيّبة"، 25.

(39) قال ابن الجزري موضّحاً هذا الخلط والحكم عليه: "كمن يقرأ: "فتلقى آدم من ربه كلمات" بالرفع فيهما أو بالنصب؛ آخذاً رفع "آدم" من قراءة غير ابن كثير، ورفع "كلمات" من قراءة ابن كثير، ونحو: "وكفلها زكريا" بالتشديد مع الرفع، أو عكس ذلك، ...وشبهه مما يركب بما لا تجيزه العربية ولا يصح في اللغة". ابن الجزري، "النشر"، 1/ 19.

(40) خلط إسنادي، أي: نسبة رواية حرف أو وجه لمن لم يروه. مثلاً: ضم كلمة "ضعف" في الروم، إذا نسبت لحفص؛ فهي اختيار، وإذا نسبت لعاصم فهي خلط؛ لأن حفصاً صرح أنه لم يتلقها عن عاصم بالضم. ينظر ابن الجزري، "النشر"، 2/ 345. وقال أيضاً: "فإن قرأ بذلك على سبيل الرواية، فإنه لا يجوز أيضا من حيث إنه كذب في الرواية وتخليط على أهل الدراية". ابن الجزري، "النشر"، 1/ 19.

(41) والحلّ الأمثل لمن أراد توضيح شيءٍ خالف فيه صاحبَ الكتاب، أن يذكر ذلك في حاشية الصفحة.

(42) لأن التلامذة هم أدرى بما كان عليه شيوخهم من الإقراء والآراء.

(43) ولم تكن كل الكتب عند غيره إلى زماننا هذا، مثل التذكار وكتابي ابن خيرون، والمجتبى والهداية والقاصد ونصف كتاب الإعلان وجزء من كتاب كفاية الست، وروضة الطلمنكي –وإن كانت فقط في رواية قالون–.

(44) فقال: "ملتزماً للتحرير". ابن الجزري، "النشر"، 1/ 56.

(45) قال ابن الجزري: "فإن قرئ به لحفص فإنه لا يكون إلا مع المد. ولا يجوز أن يكون مع القصر". ابن الجزري، "النشر"، 1/ 427.

[46] والطرق الأدائية: هي المنقولة مشافهة من غير تدوين. كما ذكر ذلك ابن جبارة في "شرح الشاطبية" عن شيخه حسن الراشدي. مخطوط: ابن جبارة، "المفيد في شرح القصيد": (المجلد 1، لوحة 121، أ). وكذا قال مكي: "وِسْم قرأْتُ به وَأَخذْتُه لفظًا أَوْ سماعًا وهو غير موجود فِي الكتب". ينظر: مكي بن أبي طالب، "التبصرة في القراءات السبع"، 394. وقد أشار إلى ذلك ابن الجزري، فقال: "وأما كون الخزاعي لم يذكر هذا الحرف في كتابه فلا يلزم أيضاً، فإنه يحتمل أن يكون سأله عن ذلك". ابن الجزري، "النشر"، 2/ 402. وقال الباحث د. محمد نجيب: "فقد أسند طرقاً بدون نسبة إلى كتاب معين، ولا يدرى بتفاصيل هذه الطرق، وهي ثلاثة وثمانون طريقاً". محمد نجيب، منهج الإزميري في كتابه "بدائع البرهان"، 58.

[47] مرّ تخريجه في صفحة: 8.

[48] ينظر: أحمد بن الحسين بن مِهْران النيسابوريّ: "المبسوط في القراءات العشر". تحقيق: سبيع حمزة، (دمشق: مجمع اللغة العربية، 1981 م)، 118.

[49] مكي بن أبي طالب، "الإبانة عن معاني القراءات". تحقيق: محيي الدين رمضان، (ط 1، دمشق: دار المأمون، 1399هـ-1979م)، 38.

[50] ابن الجزري، "النشر"، 2/ 345. وقال الداني: "روى حفص عن عاصم فيهن غير انه ترك ذلك واختار الضم اتباعاً منه لرواية حدثه بها الفضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن عبد الله بن عمر أن النبي ع اقرأه ذلك بالضم، وردّ عليه الفتح وأباه، وعطية يضعف، وما رواه حفص عن عاصم عن أيمته أصح، وبالوجهين آخذ في روايته؛ لأتابع عاصماً على قراءته، وأوافق حفصاً على اختياره". ينظر: أبو عمرو، عثمان بن سعيد الداني، "التيسير في القراءات السبع"، 176.

[51] مكي بن أبي طالب، "الإبانة عن معاني القراءات"، 38.

[52] وقد نستفيد جواز ذلك من كلام ابن الجزري -في النشر (1 /19)- من منع خلط الطرق على سبيل الرواية حيث فرق بين مقام الرواية وغيرها.

[53] مكي بن أبي طالب، "الإبانة عن معاني القراءات"، 61.

[54] مكي بن أبي طالب، "الإبانة عن معاني القراءات"، 65.

[55] ابن الجزري، "غاية النهاية في طبقات القراء". تحقيق: ج. برجستراسر، (ط 1، مكتبة ابن تيمية، 1351هـ)، 1 / 538.

[56] ابن الجزري، "النشر"، 1/ 19.

[57] القاسم بن فيرّه الشاطبي، "حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع -الشاطبية-". تحقيق: محمد تميم الزعبي، (ط 4، دمشق: دار الغوثاني، 1426 هـ-2006م)، 20. البيت: 247.

[58] ولا يُقال: إنها واجبة شرعاً يأثم تاركها إلا إذا تضمنت نسبة قراءة لكتاب أو طريق لم ترد منه؛ لأن هذا كذب، لا يجوز شرعًا، أو تضمنت خلط نحوي لا يجوز في العربية؛ لأن القرآن نزل بلسان عربي مبين.

[59] علم الدين، علي بن محمد السخاوي، "فتح الوصيد في شرح القصيد". تحقيق: أحمد الزعبي، (ط 1، الكويت: مكتبة دار البيان، 1423هـ-2003م)، 1: 500.

[60] كمنْعه القراءة بإدغام التاء في الجيم لابن ذكوان في قوله تعالى: ژۇ ۇژ [الحج: 36] بسورة الحج من طريق الشاطبية، مع ذكر هذا الوجه من الشاطبية.

[61] أي: الإمام الداني.

[62] ابن الجزري، "النشر"، 29/2.

[63] ابن الجزري، "النشر"، 334/1.

(64) كالشيخ الإزميري، حيث قال في بداية كتابه "بدائع البرهان": "وأوصيتهم ألا ينسبوني إلى الخطأ بسبب مخالفة ما ذكرته في هذا، الكتاب لما في كتاب النشر؛ لأنه وقع فيه في بعض المواضع خلاف ما في أصل المأخذ من الكتب، فسبحان من لا يسهو، فنبهت على أكثره". ينظر: مصطفى الإزميري، "بدائع البرهان على عمدة العرفان في وجوه القرآن". تحقيق: مريم جندلي، (ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1429هـ-2008م)، 1.

(65) المسائل المذكورة هي أمثلة، وليست محصورة في هذا البحث.

(66) مصطفى الإزميري، "بدائع البرهان على عمدة العرفان في وجوه القرآن"، 38، ومحمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير". تحقيق: خالد أبو الجود، (ط 1، طنطا: دار الصحابة للتراث، 1427هـ-2006م)، 213.

(67) أحمد الزيات وإبراهيم السمنودي وعامر السيد، "نظم تنقيح فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن العظيم". تحقيق: محمد الزعبي، ياسر المزروعي، (ط1، الكويت: وزارة الأوقاف، 2005 م)، 19، البيت: 37. وينظر: محمد تميم الزعبي، "تيسير الفتاح العليم، شرح تنقيح فتح الكريم، في تحرير أوجه القرآن العظيم". (ط 1، بيروت: مؤسسة الضحى، 2018م)، 61.

(68) الإزميري، "بدائع البرهان"، 108.

(69) ينظر: الحاشية السابقة.

(70) ابن الجزري، "النشر"، 2/ 62. وينظر شرح طيبة النشر، للنويري 3/ 110.

(71) محمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير"، 292.

(72) الداني، المفردات، 478.

(73) الداني، المفردات، 477.

(74) الداني، التيسير، 119.

(75) فيه السكت، ولكن ليس من طريقه -الذي هو ابن غلبون-، فقد ذكر الداني السكتَ على المفصول بدون أن ينسبه إلى ابن غلبون، بخلاف ما ذكره في السكت على (ال) وشيء، فقد قيّده بابْن غلبون. التيسير: 207، وذكر الداني السكت على المفصول لخَلَفٍ من قراءته على أبي الفتح. المفردات، للداني: 478.

(76) ينظر مثلاً: الإزميري، "بدائع البرهان"، 190، حيث قال: "وما حكاه من الخلاف في الشاطبية خروج عن طريقه، فلا يقرأ من الشاطبية ولا من التيسير إلا بالإثبات في الحالين".

(77) محمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير"، 190. وقال في تنقيح فتح الكريم (البيت رقم: 30):

(ولا مد للتعظيم مع ترك غنة ••• سوى ابن كثير معه يعقوب حصلا)، أحمد الزيات وإبراهيم السمنودي وعامر السيد، "نظم: تنقيح فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن العظيم"، 18، البيت: 30. وينظر: الزعبي، "تيسير الفتاح العليم، شرح تنقيح فتح الكريم، في تحرير أوجه القرآن العظيم"، 55.

(78) فلم يمنع أحدٌ من ذلك، فلم يقيد ذلك المنصوريُّ ولا الخليجيُّ -مثلاً، وهم ممن سبق المتوليَّ-، ولم يتعرضوا لهذه المسألة، وما دام ذلك كذلك فالأصل القراءة بالإطلاق.

(79) ابن الجزري، "النشر"، 1/ 344.

(80) قال: ...من الكامل، ولم يكن هذا الكتاب عندي حتى أفتش وأذكر بطريق القطع. الإزميري، "بدائع البرهان"، 68.

(81) لم يكن عنده من أصول النشر إلا بضعة كتب، وليس منها الكامل. محمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير"، 118.

(82) ابن الجزري، "النشر"، 1/ 344.

(83) إمالتها مذكورة في غاية الاختصار لأبي العلاء الهمداني-1/ 276-، وهذا الكتاب مسندٌ فيه للصوري.

(84) أو منْع أوجه من طيبة النشر، لم يمنعها أحد، سواء من تلامذة ابن الجزري أو ممن جاء بعدهم.

(85) قال المتولي: "وأما الأزرق عن ورش فلا غنة له أصلاً، وإلى ذلك الإشارة بقولنا: "ولا غنة عن أزرق قطّ"، أي: خلافاً للمنصوري ومن تابعه، ممن قصرت همته عن تحرير الطرق..". محمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير"، 197. وقال الإزميري: "وتمتنع الغنَّة للأزرق مطلقاً...". الإزميري، "بدائع البرهان"، 108. أما المحرِّرون السابقون كالخليجي؛ فإنهم يثبتونها للأزرق -في الجملة- ، قال الخليجي: (وغنة اللام وراءٍ امنعا.... لأزرق إنْ مدَّ شيئاً ومعا). ينظر: الشيخ إيهاب فكري، والشيخ خالد أبو الجود، "شرح مقرب التحرير للنشر والتحبير". (ط 1، القاهرة: المكتبة الإسلامية، 2009م)، 8. البيت: 58. وينظر: محمد بن علي المنصوري، "تحريرات الطرق والروايات". تحقيق: خالد حسن أبو الجود، (مصر: مكتبة أولاد الشيخ)، 66. وينظر: البنا، أحمد بن محمد، "إتحاف فضلاء البَشَر بالقراءات الأربعة عشر". تحقيق: شعبان محمد إسماعيل، (ط 1، بيروت: عالم الكتب، 1987 م)، 1/ 144. وأقرّ المتولي بأنّ من سبقه كالمنصوري والمِيهي والطبّاخ كانوا يُقرّون بالغنة للأزرق، وقد ذكر هذا في كتابه "الشِّهاب الثَّاقب للغاسق الواقب"، ص: 80، ثُمّ ردّ عليهم.

(86) وهي: الكامل للهذلي، والهداية للمهدوي، والإرشاد لابن غلبون -الأب-، والمجتبى للطرسوسي.

(87) الإزميري، "بدائع البرهان"، 104.

(88) قال ابن الجزري في طيّبة النشر: وهي لغير صحبة أيضاً تُرى. البيت، رقم: 275. وقال في النشر: وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع إبقاء الغنة، ورووا ذلك عن أكثر أئمة القراءة كنافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب، وغيرهم. النشر في القراءات العشر: 2/ 23.

(89) ابن الجزري، "النشر"، 1/ 29.

(90) ك تلخيص أبي معشر، ص 135. وجامع ابن فارس، ص 170.

(91) محمد تميم الزعبي، "تيسير الفتاح العليم، شرح تنقيح فتح الكريم، في تحرير أوجه القرآن العظيم"، 50.

(92) هذا الحكم يندرج تحت الحكم العام بأنه لا نمنع إلا منعه ابن الجزي أو قيده، ولكن ذكرتُ هذه المسألة من باب الإلزام للمخالِف، فلا أحد يعلم يقيناً الآن ما يحتويه كتاب الإعلان في مسألة تسهيل الهمز لهشام؛ لأن الكتاب -نصفه الأوَّل- مفقود.

(93) محمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير"، 203.

(94) أبو القاسم الصفراوي، "الإعلان بالمختار من روايات القرآن". تحقيق: د. أحمد الرويثي، (ط 1، بيروت: مؤسسة الضحى، 2019م)، 124.

(95) محمد بن أحمد المتولي، "فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن العظيم"، تحقيق: د. ياسر المزروعي، (ط 1، الكويت: وزارة الأوقاف، 2010م)، 21، البيت: 37.

(96) متن تنقيح فتح الكريم: البيت: 10، 11. وينظر تيسير الفتاح العليم: 44.

(97) المتولي، الروض النضير، 183.

(98) الهذلي، الكامل، 5/ 14

(99) الهذلي، الكامل، 4/ 403، وهو ما نقله عنه ابن الجزري، النشر: 1/ 421.

(100) ابن الجزري، "النشر"، 1/ 345.

(101) ابن الجزري، "النشر"، 1/ 345.

(102) الإزميري، بدائع البرهان، 23.

(103) المتولي، الروض النضير، 183.

[104] هذا النوع قد يكون مشابهاً للنوع الأول –وهي الزيادة–، والفرق بينهما؛ أنّ النوع الثالث فيه زيادة معاكسة –منعها ابن الجزري–، أما النوع الأول من المخالفة –وهي الزيادة–، فهي زيادة على ما ذكره ابن الجزري بدون مخالفة.

[105] أي: ابن الجزري، في تقريب النشر: 1/ 314.

[106] محمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير"، 282–283.

[107] وشدَّد في ذلك، حيث قال: "ولا أعلمه نصّاً في كتاب من الكتب ولا في طريق من الطرق عن حمزة؛ لأنّ أصحاب عدم السكت على لام التعريف عن حمزة أو عن أحد من رواته حالة الوصل مجمعون على النقل وقفاً، لا أعلم بين المتقدمين في ذلك خلافاً منصوصاً يعتمد عليه، وقد رأيت بعض المتأخرين يأخذ به لخلاد اعتماداً على بعض شروح "الشاطبية"، ولا يصح ذلك في طريق من طرقها، والله أعلم". ابن الجزري، "النشر"، 1: 486.

[108] فلم يصل إليه إداء إلا التسهيل أو السكت، وقد خالف شيوخَه فيما يقارب بضعاً وخمسين مسألة. وكان يرد عليهم، كما قال – مثلاً: –في نظم فتح الكريم، البيت 35–: وقد توهمه قومي وإني أجيزه.... ينظر شرحه في الروض النضير: 198.

[109] محمد بن علي المنصوري، "تحريرات الطرق والروايات"، 106–107.

[110] أما المتأخرون من أصحاب مدرسة الإزميري، فإنهم يخالفون المتولي، وقد حصل تعديل على النسخ الأخيرة من متن "التنقيح"، أما النسخ القديمة فكان يوجد بها الوقف بالتحقيق، وقد ذكر لي الشيخ إيهاب فكري –حفظه الله– بأن النسخة التي قرأ بمضمَّنها على الشيخ أحمد مصطفى : فيها إثبات الوقف بالتحقيق لحمزة.

[111] ينظر: الإزميري، "بدائع البرهان"، 210. ومحمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير"، 428. والزعبي، "تيسير الفتاح العليم، شرح تنقيح فتح الكريم، في تحرير أوجه القرآن العظيم"، 202.

[112] ابن الجزري، "النشر"، 2/ 11.

[113] ابن الجزري، "النشر"، 1/ 423.

[114] لأبي العز أيضاً، ص: 99.

[115] محمد بن محمد النويري، "شرح طيبة النشر للنويري". تحقيق: مجدي باسلوم، (ط1، دار الكتب العلمية، بيروت: 2003 م)، 1/ 385. **فيقصد** النويري: أنَّ الإرشاد لأبي العز أطلق المدّ للأخفش، وفي الكفاية –لأبي العز أيضاً– قيّده بالحمّامي، فعَلى هذا، فالإرشاد يكون فيه المدّ للحمّامي فقط، والسكت في "الإرشاد" للعلوي فقط، والحمّامي ليس له السكت، فعَلى هذا لا يأتي السكت على الإشباع.

[116] زاده، يوسف أفندي، "الائتلاف في وجوه الاختلاف"، (ط 1، مصر: مكتبة أولاد الشيخ، 2009 م)، 8. (مطبوع في حاشية كتاب: زبدة العرفان للبالوي). وذكره عنه الإزميري في بدائع البرهان: 37.

[117] ابن الجزري، "النشر"، 1/ 427.

[118] في أكثر من موضع، ينظر: بدائع البرهان: 100، 124، 196.

[119] ينظر المطلب الثالث.

[120] وهذا يظهر من مقدّمة كتاب الإزميري "بدائع البرهان"، حيث قال: "وأوصيتهم ألا ينسبوني إلى الخطأ بسبب مخالفة ما ذكرته في هذا الكتاب لما في كتاب النشر؛ لأنه وقع فيه في بعض المواضع خلاف ما في أصل المأخذ من الكتب، فسبحان من لا يسهو، فنبهتُ على أكثره". الإزميري، "بدائع البرهان"، 17. فجعل هذه الكتبَ أصلاً يصحح منه ما ذكره ابن الجزري. وقال الإزميري أيضاً في كتابه "تحرير النشر": "وذكر في النشر أشياء ونسبها إلى بعض تلك الكتب بخلاف ما فيه، ولعله سهو منه أو من بعض النساخ، ... فتجشمت تحرير ذلك بحسب

ما اطلعت عليه مما حضرني من تلك الكتب.. الإزميري، "تحرير النشر"، تحقيق: خالد أبو الجود، (ط1، الرياض: دار أضواء السلف، 2007 م)، 50.

(121) من الأمثلة على ذلك: عزوه قصر المنفصل للسُّوسي من "الكامل": حيث قال: ""وإن قال في النَّشر-319/1-: "الهذلي لم يذكر القصر المحض"؛ لأنَّ في الكامل المدَّ للتَّعظيم، وهو لا يكون إلا لمن قصر المنفصل"". الإزميري، "بدائع البرهان"، 116. وقال في إحدى المسائل: "فما ذكر في النَّشر مخالفٌ لما في هذه الكتب". الإزميري، "بدائع البرهان"، 274.

(122) مثلاً: قال الإزميري: "ولكن نأخذ بالتوسط منه اعتماداً على ابن الجزري؛ لأنه عالم بالفن، ويحتمل خطأ جميع ما رأيته من النسخ". الإزميري، "بدائع البرهان"، 23. ومثال آخر، قال: "وقد أخذنا بالسكت بين السورتين لإدريس أيضاً اعتماداً على ابن الجزري حيث ذكر السكت لخلَف من روايتيه". الإزميري، "بدائع البرهان"، 353. والسؤال: لِمَ لمْ يأخذ الإزميري بهذه الاحتمالات في الأمثلة التي خالف فيها ابنَ الجزري، واعتمد فيها على الكتب؟!!

(123) ولاشك أن الأخذ بكلام ابن الجزري هو الأصوب؛ لأسباب؛ منها: أنه إذا اعتمدنا على الكتب فقط، فإنه ستلغى الطرق الأدائية التي ذكرها ابن الجزري ولم ينسبها لكتاب. وأيضاً: إنّ جملةً من كتب أصول النشر بل لعلها الأكثر لم تكن موجودة عند الإزميري، مما أدى إلى أخذه منها بالاحتمال، ولا شك أن الاحتمال أضعفُ بمقابل ما ذكره ابن الجزري.

(124) الإزميري، "بدائع البرهان"، 104.

(125) عند آية، رقم: 82.

(126) الإزميري، "بدائع البرهان"، 10.

(127) ومضى ابن الجزري على نهج من سبقه في جواز الخروج عن الطريق اختياراً، وقد فعله الشاطبي؛ إذ خرج عن طرقه في بعض الأحيان – خرج عن التيسير وطرق الداني– مثل إشباع البدل للأزرق. فطريق الشاطبية ليس فيه إلا توسط البدل، أما الشاطبية فتشمل ثلاثة البدل.

(128) الإزميري، "بدائع البرهان"، 333.

(129) الإزميري، "بدائع البرهان"، 195. **تنبيه:** مسألة الخروج عن الطريق، قد زاد على مئة موضع تقريباً، لم يمنعوا منها إلا بضعة عشر موضعاً فقط، وهذا اضطراب في المنهج، فإما أن يمنع مطلقاً، أو يجاز مطلقاً.

(130) الإزميري، "بدائع البرهان"، 190.

(131) ابن الجزري، "النشر"، 2: 294.

(132) بلْ إنّه يأخذ من الكُتب كُلها، سواءً أسندها في مبحث الطُّرق أَوْ لَمْ يُسندها، بخلاف المتأخرين الذين خالفوه، فلم يكن عندهم كثير من الكتب، فلجؤوا إلى التخمين بما فيها. وبعضها ما زال مفقوداً.

(133) أمثلة: **1**. لم يذكر عزو تفخيم الراءات المضمومة للأزرق لكتاب الإرشاد لأبي الطيب ابن غلبون، مع أنه فيه. ينظر: ابن الجزري، "النشر"، 2: 99-100.

2. لم يذكر صاحبَ الكامل في مسألة (لا) التي للتبرئة. ابن الجزري، "النشر"، 1: 345.

3. لم يذكر صاحبَ الكامل أيضاً في هاء السكت في نحو: (العالمين) ليعقوب. ابن الجزري، "النشر"، 2: 136.

(134) بل اختار منها واقتصر على بعض الرواة دون بعض. ينظر: ابن الجزري، "النشر"، 1/ 54-56.

(135) لذا يقول مثلاً: "يحتملُ تخصيص وجه الغُنة للأزرق بالطويل في البدل من الكامل". علي بن سليمان، المنصوري، "تحريرات المنصوري". تحقيق: خالد أبو الجود، (ط1، مصر: مكتبة أولاد الشيخ، 2011م): 67.

(136) ابن الجزري، "النشر"، 2: 100.

[137] مثلاً: مسألة مد (لا) التي للتبرئة لخلاد، وقد أخذ بها الأزميري والمتولي مع أنهم لم يجدوها في الكتب، وقالوا: "أخذنا بها اعتمادًا على ابن الجزري". الإزميري، "بدائع البرهان"، 23.

[138] ينظر مقدمة كتابيه، بدائع البرهان: 17، وتحرير النشر: 49.

[139] قال –مثلاً–: "فلا يقرأ به؛ لأن ابن الجزري منعه في البابين". الإزميري، "بدائع البرهان"، 46.

[140] بل قال: "نحن إزميريون". محمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير"، 500. (هامش).

[141] أوصلها د. علي بن سعد الغامدي إلى ما يقارب مئة وعشرين مسألة. ينظر: مقال منشور على الانترنت، التلجرام، قناة الدكتور علي الغامدي، تاريخ: 2020/7/21م.

[142] محمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير"، 282.

[143] فأقر أن شيوخه لم يقرؤوا بهذا الوجه الذي ذكره، فقال في مسألة الغنة مع الإدغام العام الكبير: "ثم اعلم أن ما ذكرناه من منع إظهار الغنة على وجه الإدغام الكبير لأبي عمرو ويعقوب هو ما عليه شيوخنا وسائر من علمناهم...فعلى هذا كله تتعين الغنة مع الإدغام ليعقوب وتجوز لأبي عمرو". محمد بن أحمد المتولي، "الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير"، 198–201.

[144] حيث قال: "ومعلوم أن الإدغام الكبير لا يأتي مع المد في المنفصل ولا مع الغنة في نحو خير لكم". الإزميري، "بدائع البرهان"، 49.

[145] ابن تيمية، "مجموع الفتاوى". تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، 1416هـ–19995م)، 29: 41.

[146] قال ابن الجزري: "نحن ما التزمنا في (النشر) أن نذكر كل ما صحَّ من القراءات والروايات، بل اخترنا ذلك من الصحيح، ولكن في نفسي أن أجمع كتاباً في القراءات، وأعتمد فيه كلَّ ما صحَّ عندنا إن شاء الله". أجوبة الإمام ابن الجزري على المسائل التبريزية في القراءات، ص: ١١٥. فهذا يدل على أنه لم يستوعب كلّ القراءات. ويثبت أن هناك قراءاتٍ أخرى قد صحت عنده.

[147] قال: ... ملتزماً للتحرير والتصحيح والتضعيف والترجيح، معتبراً للشواهد والمتابعات. ابن الجزري، "النشر"، 1/ 56. ومن أقوى الأدلة على القراءة بالإطلاق وأنه هو الأصل؛ أنه قيّد وحرّر في بعض المسائل، فسكوته عن الباقي دليل على الإطلاق –والله أعلم–. فمثال تقييداته:

1. (أدغم بخلف الدور والسوس معا.. **لكن بوجه الهمز والمد امنعا**). ابن الجزري، "طيبة النشر في القراءات العشر". تحقيق: محمد تميم الزعبي، (ط2، السعودية: دار الهدى، 1994م)، 39، البيت: 123.

2. (يكون أنث دولة ثق لي اختلف...**وامنع مع التأنيث نصباً لو وصف**). ابن الجزري، "طيبة النشر في القراءات العشر"، 98، البيت: 949.

3. قال في النشر: "لا يجوز عن ورش من طريق الأزرق مد نحو: ﴿وَٱمۡرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٞ فَضَحِكَتۡ فَبَشَّرۡنَاهَا بِإِسۡحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسۡحَٰقَ يَعۡقُوبَ﴾ [هود: 71] **"وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَوْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ"** [الأعراف: 34] حالة إبدال الهمزة الثانية حرف مدّ..لعروض حرف المدّ بالإبدال". ابن الجزري، "النشر"، 1/ 352.

[148] ينظر: الداني، "التيسير في القراءات السبع": 411.